AS

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/51/663
S/1996/927
12 November 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الحادية والخمسون
البند ١١٠ (ج) من جدول الأعمال

مجلس الأمن
السنة الحادية والخمسون

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا السابقة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة، وأعضاء مجلس الأمن، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، التقرير الدوري الذي أعدته السيدة اليزابيث رين، المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، وفقا للفقرة ٤٥ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٦/٧١ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦، والفقرة (ب) من مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٢٧٦ المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٦.

131196 131196 96-31557

مرفق

تقرير دوري عن حالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة مقدم من السيدة اليزابيث رين المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان عملا بالفقرة ٤٥ من قرار اللجنة ١٩٩٦/٧١*

المحتويات

الفصل		الفقرات	الصفحة
مقدمة		١ - ٢	٤
أولا -	البوسنة والهرسك	٣ - ٣٧	٤
	ألف- الانتخابات	٤ - ١٠	٤
	باء - حرية التنقل	١١ - ١٢	٦
	جيم - حق العودة الطوعية	١٣ - ٢٠	٧
	دال - مسائل الأمن الشخصي والملكية	٢١ - ٢٤	٨
	هاء - مسائل الاعتقالات	٢٥	٩
	واو - حالات الطوارئ غير المسموعة	٢٦ - ٢٨	١٠
	زاي - حقوق الطفل	٢٩	١٠
	حاء - الاستنتاجات والتوصيات	٣٠ - ٣٧	١٠
ثانياً -	جمهورية كرواتيا	٢٩ - ٧٢	١٢
	ألف - الأمن الشخصي في القطاعات السابقة	٤١ - ٤٤	١٢
	باء - القضايا الإنسانية والاجتماعية	٤٥ - ٤٩	١٣
	جيم - عودة اللاجئين الصرب الكرواتيين	٥٠ - ٥٣	١٤
	دال - مسألة العفو	٥٤ - ٥٧	١٥
	هاء - ممارسة عمليات الطرد غير المشروع والقسري	٥٨ - ٥٩	١٦

* صدر سابقا بوصفه الوثيقة E/CN.4/1997/9.

المحتويات(تابع)

		الفقـــــرات	الصفحة
	واو - حالة وسائط الإعلام	٦٠ - ٦٣	١٦
	زاي - تدابير لحماية حقوق الإنسان	٦٤ - ٦٥	١٧
	حاء - الاستنتاجات والتوصيات	٦٦ - ٧٢	١٨
ثالثا -	منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية	٧٣ - ٩٣	١٩
	ألف - أمن الأشخاص	٧٦ - ٧٧	١٩
	باء - الأشخاص المشردون ومسألة الممتلكات	٧٨ - ٨٠	٢٠
	جيم - الحق في الحصول على جنسية	٨١ - ٨٢	٢٠
	دال - الأشخاص المفقودون	٨٣ - ٨٤	٢١
	هاء - الانتخابات	٨٥	٢١
	واو - لجان التنفيذ المشتركة	٨٦ - ٨٨	٢٢
	زاي - الاستنتاجات والتوصيات	٨٩ - ٩٣	٢٢
رابعاً -	جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية	٩٤ - ١٣٧	٢٣
	ألف - الضمانات القانونية لحماية حقوق الإنسان	٩٩ - ١٠٠	٢٤
	باء - أمن الأشخاص	١٠١ -١٠٣	٢٤
	جيم - الحق في الحياة	١٠٤	٢٥
	دال - حرية التعبير ووسائط الإعلام	١٠٥ -١١١	٢٥
	هاء - حالة اللاجئين	١١٢ -١١٤	٢٧
	واو - قانون الجنسية	١١٥ -١١٦	٢٨
	زاي - حالة الأقليات	١١٧ -١٢٤	٢٨
	حاء - المنظمات غير الحكومية وسبُل الانتصاف	١٢٥ -١٢٦	٣٠
	طاء - الاستنتاجات والتوصيات	١٢٧ -١٣٧	٣١
خامساً -	الاستنتاجات والتوصيات العامة	١٣٨ -١٤٢	٣٢

مقدمة

١ - قامت المقررة الخاصة، منذ تقديم تقريرها الشامل الأخير إلى لجنة حقوق الإنسان في آذار/مارس ١٩٩٦ (E/CN.4/1996/63)، بخمس بعثات إلى إقليم يوغوسلافيا السابقة زارت أثناءها مواقع في كل أنحاء البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وظلت المقررة الخاصة أيضاً تجمع معلومات عن التطورات في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة. وحظيت بمساعدة كبيرة في بعثاتها، وفي جمع المعلومات عموماً، من العملية الميدانية لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، سواء في مقرها في سراييفو أو في مكاتبها في زغرب وفوكوفار وبلغراد وبانيالوكا وموستار وسكوبي.

٢ - وتود المقررة الخاصة أن تعرب عن تقديرها لحكومة الدول المشمولة بولايتها لما قدمته للمقررة الخاصة من تعاون ودعم منذ اضطلاعها بوظيفتها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وهي تشعر بالامتنان أيضاً للمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وهي كثيرة بل وأكثر مما يمكن تعداده، التي اقتسمت نظراتها النافذة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا السابقة مع المقررة الخاصة. وفي حين أن المقررة الخاصة مسؤولة تماماً عن الاستنتاجات التي توصلت إليها إلا أن هذه الاستنتاجات جاءت نتيجة اتصالاتها المستمرة سواء مع الحكومات أو مع كثير من مختلف المنظمات والأفراد.

أولاً - البوسنة والهرسك

٣ - قامت المقررة الخاصة أثناء بعثاتها إلى البوسنة والهرسك بعد تقديم تقريرها الشامل الأخير بالتنقل في جميع أنحاء البلد وقابلت السلطات الحكومية للدولة وكذلك سلطة الكيانين اللذين تتألف منهما الدولة وجمهورية صربيسكا واتحاد البوسنة والهرسك. وحظيت بالمساعدة في عملها من منظمات دولية عديدة بما فيها مكتب الممثل السامي السيد كارل بيلت. وتلقت أيضاً قدراً كبيراً من المعلومات المفيدة من المنظمات غير الحكومية العاملة في البلد التي توجد مقار معظمها في سراييفو. واستمرت المقررة الخاصة تركز على تلقي الشهادات مباشرة من الأشخاص الذين تعرضوا لانتهاكات سافرة لحقوق الإنسان أو علموا بها شخصياً.

ألف - الانتخابات

٤ - ظلت المقررة الخاصة تشعر بقدر كبير من القلق إزاء الانتخابات في البوسنة والهرسك سواء تلك التي جرت أو التي ستجري عملاً بالاتفاق الاطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك المؤرخ في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ (اتفاق دايتون). وفي هذا الصدد سبق لها أن أصدرت تقريراً خاصاً عن حقوق الإنسان والانتخابات القادمة (E/CN.4/1997/5) الذي ينبغي أن يقرأ جنباً إلى جنب مع هذا التقرير.

٥ - لقد جرت الانتخابات لتشكيل المؤسسات الوطنية والكيانية في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦: وقبل ذلك بأسبوعين، أي في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٦، اتخذت لجنة الانتخابات المؤقتة التابعة لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا قراراً بتأجيل الانتخابات البلدية، وتحدد الآن اجراؤها في ٢٣ و٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وقد اتخذ هذا القرار بسبب القلق من أن الأغلبية الكبيرة من اللاجئين والمشردين الصرب في البلد قد سجلوا أنفسهم للتصويت في بلديات لم يعيشوا فيها قط - وليس عندهم النية كما يقال للانتقال إليها -

على حساب البوسنويين المشردين من نفس الأماكن. والمناطق المعنية تشمل سريبنتسيا وبريشكو التي شرد منها عشرات الألوف من البوسنويين بعنف أثناء سنوات الحرب بين ١٩٩٢ و١٩٩٥. وقد اعتبرت اجراءات التسجيل انتهاكاً خطيراً للمبادئ المعتمدة للانتخابات وكذلك لمبادئ اتفاق دايتون.

٦ - ورغم أن هذا القلق كان أحد الأسباب الرئيسية لتأجيل الانتخابات البلدية إلا أن هناك مشاكل كثيرة في الواقع بصدد اجراء الانتخابات في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وتتصل هذه المشاكل بإنكار الحقوق المدنية والسياسية. وبعثت المقررة الخاصة برسالة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦. ووزعت على أعضاء اللجنة بناء على طلبها وفيها لاحظت في جملة أمور أنه رغم أن الظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة غير متوفرة إلا أنه من الضروري اجراء الاقتراع في أيلول/سبتمبر حسب الجدول الزمني. وكانت التوقعات العامة بأن الانتخابات ستجري في موعدها توقعات قوية جداً في ذلك الوقت، ورأت أحزاب المعارضة الصغيرة وكذلك المنظمات غير الحكومية أن الانتخابات تمثل الخطوة الأولى للحصول على صوت في المجتمع المدني للبلد. وبالاضافة إلى ذلك،كانت هناك أسباب للأمل، وإن كانت ضئيلة، في تحسن الظروف اللازمة للتصويت. ولسوء الحظ لم يحدث سوى تحسن بسيط كما لم يتم إحراز أي تقدم ملحوظ منذ ذلك الحين.

٧ - ومن أسباب القلق الكبير أن الظروف اللازمة لإجراء انتخابات حرة ونزيهة في البوسنة والهرسك لا زالت غير متحققة. ولا توجد حتى الآن آليات موثوقة لمنع التلاعب في عملية التسجيل لتشجيع المشردين واللاجئين للادلاء بأصواتهم في البلديات ذات الأهمية الاستراتيجية. ولذلك أشارت المقررة الخاصة بتأجيل الانتخابات البلدية حتى تتوفر الشروط المطلوبة. وليس أهم الاعتبارات تاريخ اجراء الانتخابات ولكنه وجود الأحوال التي تعتبر على الأقل قريبة من المعايير الدولية للحرية والنزاهة.

٨ - وقد شابت انتخابات ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ العيوب لعدة أسباب منها القيود على حرية التعبير السياسي وحرية التجمع وحرية التنقل. فأصوات المعارضة لم تسمع إلا لماماً في وسائل الإعلام، وكان أعضاء الأحزاب المعارضة هدفاً في كثير الأحيان للتهديدات والتمييز. ووردت تقارير عن التخويف من كل أنحاء البلد وكذلك تقارير عن الأشخاص الذين فقدوا وظيفتهم خاصة في مؤسسات الدولة بسبب انتمائهم السياسي. وكانت وسائط الاعلام المستقلة عموماً قليلة، وكانت إمكانية وصول مرشحي المعارضة إلى وسائط الاعلام التي تسيطر عليها الأحزاب الحاكمة محدودة وخاصة في جمهورية صربيسكا وفي مناطق الاتحاد التي يسيطر عليها كروات البوسنة. فالدعاية الانتخابية لأحزاب المعارضة في جمهورية صربيسكا كانت تذاع في معظم الأحيان على تلفزيون الحكومة في وقت متأخر من الليل ولا تستغرق أكثر من دقيقة أو دقيقتين. وجاءت تقارير من جمهورية صربيسكا تفيد بممارسة التخويف والمضايقات ضد وسائط الاعلام المستقلة التي نشرت معلومات تعبر عن موقف أحزاب المعارضة.

٩ - ولا تقدم المقررة الخاصة، نظراً لولايتها، تحليلاً أكثر تفصيلاً لانتخابات ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. فهذه المهمة على أي حال قد تم انجازها من جانب مراقبين ومشتركين آخرين يشملون هيئات منظمة الأمن والتعاون في أوروبا نفسها. وينبغي ألا يغيب عن البال أن الحكم على الانتخابات ينبغي أن ينصب على مجمل الانتخابات وألا يكون على أحداث يوم الاقتراع نفسه فقط بل ينصب على عملية الحملة الانتخابية كلها. ولكن نطاق الآراء بشأن العملية التي توجت بالتصويت في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ يدل على أن

الانتخابات لم تكن بالتأكيد "حرة ونزيهة". ومع ذلك فمن الواضح أن مصالح أحزاب وشعب البوسنة والهرسك تقتضي التحرك على أساس النتيجة الرسمية لهذه الانتخابات.

١٠ - وتواجه البلد الآن مهمة بناء المؤسسات. فقد أدت المشاكل التقنية والسياسية حتى الآن إلى "حصار" على أنشطة المؤسسات الجديدة كما يتضح من الفشل في عقد الجمعية الوطنية الجديدة بأكملها يوم ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. فقد رفض الممثلون الصرب المنتخبون مؤخراً حضور حفل الافتتاح في سراييفو متذرعين بالخوف على سلامتهم. ويواجه الزعماء السياسيون مخاوف أمنية في أماكن مختلفة في جميع أنحاء البلد. فقد حدث في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في موستار أن عضواً كان قد أنتخب مؤخراً في البرلمان الاتحادي وكان ينتقد الاتحاد الديمقراطي الكرواتي الحاكم أصيب في هجوم بالمدافع الرشاشة على بيته في الجانب الغربي من المدينة. وفي اليوم السابق ألقيت قنبلة يدوية على العقار. وفي كانتون أونا - سانا في شمال غرب البلد أعرب الممثلون من الحزب الذي يرأسه السيد فكرت عبديتش عن مخاوفهم على أمنهم. وهذه الحالة تحتاج إلى معالجة شاملة من جانب كل السلطات المسؤولة.

باء - حرية التنقل

١١ - ما زالت القيود على حرية التنقل شائعة بصورة واسعة في البوسنة والهرسك، مما يشكل انتهاكاً لأحكام اتفاق دايتون وكذلك أحكام القانون الدولي. فقد لوحظ وجود عقبات عند خط الحدود المشترك بين الكيانات أو بالقرب منه وكذلك بين المنطقة التي تسيطر عليها السلطة البوسنوية والمنطقة التي يسيطر عليها الكروات البوسناويين في اتحاد البوسنة والهرسك. ومعظم الحوادث الواقعة عند خط الحدود تقع في الاقليم الواقع تحت سيطرة جمهورية صربيسكا. ولوحظت مشاكل خطيرة على طول الطريق بين سراييفو وغوراجدة وبالقرب من دوبوي ومركونتش غراد. ولا تزال نقاط التفتيش البوليسية غير القانونية ظاهرة مشتركة في كل أنحاء البلد، ويتم فرض غرامات على العديد من المسافرين وخاصة البوسنويين أو احتجازهم في بعض الحالات. وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ احتجزت شرطة جمهورية صربيسكا نائب وزير التعليم البوسنوي لفترة قصيرة عند خط الحدود المشترك بالقرب من كولا. وقد حاولت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تخفيف القيود على حرية التنقل بتنظيم خطوط للحافلات للسفر بين الكيانات ولكن السلطات المحلية أحبطت حتى مثل هذه المبادرات.

١٢ - وفي منطقة روغاتيتسا بجمهورية صربيسكا يبدو أن الحافلة العاملة على ما يسمى الطريق المؤقت بين سراييفو وغوراجدة تهاجم بالحجارة كل يومين تقريباً. ويقال إن السلطات المحلية في غوراجدة قررت لأسباب أمنية أن تبدأ خدمة بديلة للسفر بالحافلات إلى سراييفو عن طريق فوكا وترنوفو. وهذا الطريق حيوي لأنه بدون امكانية الوصول إلى سراييفو تصبح غوراجدة منطقة منعزلة أثناء فصل الشتاء. ووردت تقارير تقول إن الصرب بين السكان المحليين في ترنوفو قد أعربوا عن سخطهم لأن المدينة سوف تستخدم لعبور الحافلات التي تحمل المواطنين البوسنويين ونقل عن رئيس الشرطة الاقليمية في جمهورية صربيسكا قوله إنه لا يمكن ضمان أمن البوسنويين على طول الطريق. وفي حادثة تستحق الشجب بصفة خاصة ألقيت الحجارة على سيارة اسعاف بالقرب من روغاتيتسا يوم ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ عند محاولتها نقل شخص إلى سراييفو للحصول على علاج طبي عاجل.

جيم - حق العودة الطوعية

١٣ - رغم أن أعدادا قليلة من الأفراد قد عادوا إلى بيوتهم في المناطق التي تسيطر عليها السلطات من الجنسيات المختلفة إلا أنه لم تحدث فعلاً أي عودة منظمة لأعداد كبيرة من المهاجرين والأشخاص المشردين رغم أحكام المرفق ٧ من اتفاق دايتون. وأثناء الشهور الأخيرة وقع عدد من الحوادث الخطيرة في منطقة الفصل بين الكيانين. فقد حاول عدد من البوسناويين المشردين العودة إلى بيوتهم الواقعة في القرى المتناثرة في منطقة الفصل بنية إعادة بناء بيوتهم المدمرة. وأشهر الأمثلة على ذلك قرى محلة ويوسيتسي حيث اتخذت سلطات جمهورية صريبسكا خطوات لمنع هذه العودة.

١٤ - وقد منعت شرطة جمهورية صريبسكا عودة حوالي مئة بوسنوي إلى بلدتهم في محلة بالقرب من زفورنيك يوم ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦. وعندما اقترب العائدون من المنطقة حذرهم البوليس بعدم التقدم وأطلق قنابل مسيلة للدموع؛ وقيل إن حوالي عشرة بوسنويين أصيبوا في ذلك اليوم. واحبطت محاولة ثانية للعودة بعد يومين بالطريقة نفسها.

١٥ - وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ دخلت مجموعة من أكثر من مئة بوسنوي، وبعضهم مسلح، قرية يوسيتسي بالقرب من زفورنيك وكان غرضهم المعلن هو اصلاح بيوتهم والسكنى فيها من جديد. وتقع القرية التي دمرت تماماً تقريباً أثناء الحرب في منطقة الفصل التي تحظر فيها الأسلحة بموجب اتفاق دايتون. وطلبت سلطات جمهورية صريبسكا انسحاب البوسنويين وقالت إنها تعتبر أن الحادث جزء من محاولة لتمزيق الكيان الصربي عملياً إلى نصفين. ولا تزال المنطقة مسرحاً لتوتر شديد للغاية.

١٦ - وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ قامت المقررة الخاصة بزيارة شخصية إلى يوسيتسي. وكان الغرض الرئيسي من الزيارة هو معرفة الأوضاع هناك بالحصول على معلومات بنفسها بعد دعوة تلقتها من ممثلي الراغبين في العودة. وفي ساعة مبكرة من صباح ذلك اليوم دمرت الانفجارات خمسة منازل في القرية. وعلمت المقررة الخاصة فور وصولها أن شرطة جمهورية صريبسكا المدججة بالسلاح قد أخذت ثلاثة بوسنويين ووضعتهم في الاحتجاز لعدة ساعات قبل وصولها. (وقد قابلت المقررة الخاصة بعد ذلك أحد الثلاثة بعد اطلاق سراحه). وحاولت نساء من القرية مسلحات بالعصي فقط عرقلة حركة جنود قوة التنفيذ الموجودين في الموقع عندئذ. وعرضت المقررة الخاصة التأييد والمساعدة لتهدئة المواجهة. وأشارت إلى أن أهل القرية لهم الحق في العودة بسلام إلى بيوتهم وان الأسلحة محظورة في المنطقة.

١٧ - وانتقلت المقررة الخاصة من يوسيتسي إلى زفورنيك حيث قابلت ممثلي شرطة جمهورية صريبسكا وقوة عمل من الشرطة الدولية وقوة التنفيذ لإبلاغهم بانطباعاتها. وأعلن قائد شرطة جمهورية صريبسكا المحلية أنه لا مانع من عودة أهل قرية يوسيتسي ولكن عليهم الاعتراف بالسلطة الادارية لجمهورية صريبسكا على الموقع واحترام الاجراءات التي اقترحتها الوكالات الدولية. واجتمعت المقررة الخاصة بناء على طلبها بالرجلين البوسنويين الباقيين في زفورنيك والمتهمين بحمل الأسلحة. ويبدو أن هؤلاء الرجال لم يتعرضوا لسوء المعاملة الجسدية من قبل السلطات. وفي مناقشاتها مع جميع المعنيين سلمت المقررة الخاصة بوجود مستوى مرتفع من التوتر في الوضع السائد في يوسيتسي، وأشارت بأنه يمكن حل هذا الوضع من خلال إنشاء لجنة محلية مشتركة. ولحسن الحظ فإن مشكلة الاعتقال الفورية في يوسيتسي تم

حلها بعد ساعة، أي بعد اطلاق سراح الرجلين البوسنويين الباقيين. واستعاد جنود قوة التنفيذ أيضاً حرية الحركة.

١٨ - وتعد الحالة التي لاحظتها المقررة الخاصة في يوسيتسي مثلاً صارخاً على الصعاب التي ستثور عند ممارسة حق العودة في البوسنة والهرسك وخاصة في منطقة الفصل. وتلاحظ المقررة الخاصة بقلق أن سلطات جمهورة صربيسكا تخطط، فيما يدعى، لإعادة توطين المشردين الصرب من سراييفو في منطقة الفصل في محاولة منها لتعزيز جانبها على طول خط الحدود المشترك. ومن الواضح أن الأمر سيستلزم حواراً طويلاً بين الأطراف والمساعدة من جانب وسطاء محايدين لحل هذه القضية المثيرة للمشاعر.

١٩ - وبسبب حساسية هذه الأماكن في مناطق هامة استراتيجياً فقد حاول المجتمع الدولي تنظيم تنفيذ حق العودة. ففي ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ قام مكتب الممثل السامي ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وقوة التنفيذ وقوة عمل الشرطة الدولية ومكتب اللجنة الأوروبية، بعد مشاورات مع المسؤولين في البوسنة والهرسك وفي الكيانين اللذين يشكلانها، بوضع "اجراء للعودة وإعادة التعمير في منطقة الفصل". ووفقاً للمادة ١ من الوثيقة يتمتع ملاك العقارات "بحق إعادة بناء بيوتهم والسكنى فيها من جديد. وهذا الحق مستمد من حق الملكية (المرفق ٦ من اتفاق السلام (دايتون)) ومن الحق في العودة بحرية إلى المساكن الأصلية. وفي الوقت نفسه يتم ممارسة هذه الحقوق بطريقة منظمة وعلى مراحل (المرفق ٧)" وتتطلب الوثيقة من العائدين أن يقوموا أولاً بإثبات ملكيتهم للعقارات في التجمعات موضع المناقشة. وتم إنشاء لجنة برئاسة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وعضوية مكتب الممثل السامي وقوة التنفيذ وقوة عمل الشرطة الدولية للبت في طلبات العودة. ولا بد من بعض الوقت قبل أن نعرف إن كانت هذه المبادرة ستنجح في تيسير العودة.

٢٠ - وفي داخل الاتحاد أيضاً كان التقدم المحرز في مسألة العودة بطيئاً. فعلى سبيل المثال لم يعد بعض البوسنويين إلى بيوتهم في مدينة ستولاش البوسنوية التي يسيطر عليها الكروات. وقد جرت بعض الاصلاحات المحدودة في البيوت ولكن يقال إن ذلك لم يكن ممكناً إلا بسبب وجود وحدات من قوة عمل الشرطة الدولية وقوة التنفيذ. وفي يايتسي عادت ٢٠٢ من الأسر البوسنوية إلى بيوتها في إطار مشروع رائد تم الاطلاع به بمساعدة من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ولكن يقال إن ثلاث أسر أخرى لم تكن مسجلة رسمياً في المشروع لم يسمح لها بالعودة من جانب السلطات الكرواتية البوسنية المحلية. وفي ١٢ أيار/مايو ١٩٩٦ وردت أنباء تقول بأن جمهوراً من البوسنويين منع حوالي ٢٠٠ صربي من دخول بوسانسكي بتروفاتش وأحرق عدة مساكن تملكها أسر صربية.

دال - مسائل الأمن الشخصي والملكية

٢١ - لا يزال الأشخاص الذين يقيمون في مناطق يسيطر عليها أفراد من مجموعة وطنية أخرى يواجهون خطر المضايقات والاعتداء والطرد الإجباري بل والاصابة القاتلة بسبب جنسيتهم. وقد أعربت المقررة الخاصة من قبل عن قلقها العميق بسبب مقتل السيد حسن كوفاكيفتش فيما يظهر أثناء اعتقاله، وهو بوسنوي مات خلال ١٣ ساعة بعد اعتقاله على يد سلطات جمهورية صربيسكا في بانيالوكا في آب/أغسطس ١٩٩٦. واستفسرت المقررة الخاصة عن هذه الحالة بنفسها أثناء زيارتها لمركز الشرطة في

بانيالوكا في آب/أغسطس ١٩٩٦. وقيل إن التشريح قد أظهر أن الضحية أصيب بكسر في ١٦ ضلعاً من ضلوعه.

٢٢ - وعلمت المقررة الخاصة بتزايد عدد حالات الطرد في جميع أنحاء البلد. وينبغي أن يشار إلى أن هذه الحالات من الطرد قد حدثت في اقليم الكيانين معاً. فعلى سبيل المثال كانت مشكلة الطرد على أساس الجنسية مشكلة خطيرة في منطقة سراييفو. وفي فوغوشتسا قيل إن أسرة بوسنوية قد انتقلت في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٦ إلى شقة يمتلكها صربي بموافقة رسمية فيما يبدو بعد أن ترك هذا الأخير المنطقة لزيارة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لمدة اسبوعين. ولا يزال التوتر عالياً في فوغوشتسا بين العدد القليل من الصرب الباقين - حوالي ٥٠٠ أو نحو ذلك - والبوسنويين المشردين وخاصة من سريبنتسا اللذين يلتمسون المأوى في المنطقة. وفي سراييفو الجديدة (نوفو سراييفو) قيل إن امرأة صربية تركت منزلها في صباح أحد الأيام لتذهب إلى مكتب البريد وعندما عادت وجدت أن رجلين قد كسرا المزلاج وانتقلا إلى العقار بتصريح من البلدية. وجاء في التصريح أن هذا العقار لا يسكنه أحد. وذكرت حادثة أخرى في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ عندما اقتحم أربعة بوسنويين شقة في نوفو سراييفو وهددوا بقتل شاغلها وهو صربي إذا لم يترك المكان فوراً.

٢٣ - وفي ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ تم اجلاء مجموعة من ١١ بوسنوياً لإعادة توطينهم في الخارج بعد طردهم اجبارياً من بيوتهم في فرابانيا بالقرب من بانيالوكا في جمهورية صربيسكا وقد قابلتهم المقررة الخاصة بنفسها. ومن المتوقع حدوث مزيد من عمليات إعادة التوطين حيث أن الوكالات الدولية لم تتمكن من اقناع السلطات الصربية البوسنية المحلية باتخاذ تدابير أمن كافية لحماية البوسنويين في فرابانيا.

٢٤ - ومسألة الممتلكات عموماً هي أحد المجالات الكبرى التي تثير قلق المقررة الخاصة. إذ يبدو أن السلطات في كلا الكيانين اللذين يشكلان البوسنة والهرسك لا تزال تصرح باحتلال الممتلكات دون اعتبار للملكية القانونية أو لأوضاع الملاك أو للأحكام ذات الصلة في اتفاق دايتون وخاصة المرفق ٧. وفي هذا الميدان الحساس لا يزال تأثير لجنة الممتلكات المنشأة بموجب المرفق ٧ في بدايته.

هاء - مسائل الاعتقالات

٢٥ - لا يزال هناك أشخاص معتقلون في البوسنة والهرسك مما يمثل انتهاكاً لحقوق الإنسان الخاصة بهم. وقد أعربت المقررة الخاصة عن قلقها مثلاً إزاء حالة السيد سلافكو ميموفيتش الذي وضع في السجن في بيلييينا بجمهورية صربيسكا منذ شباط/فبراير ١٩٩٤ رغم أن المحكمة أيدت استئنافه الحكم. وقد الغيت الادانة الأصلية ولكن لم يتحدد موعد لمحاكمة جديدة رغم طول الفترة المنقضية. وقد صدر اعلان في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بأن السيد ميموفيتش سيطلق سراحه قريباً في تبادل للأسرى ولكن هذا الاعلان لم يؤد إلى أي إجراء حتى وقت كتابة هذا التقرير. وتلقت المقررة الخاصة أيضاً معلومات بشأن أحد البوسنويين وأحد الكروات البوسنويين وهما معتقلان في بيلييينا لعبورهما، كما قالت سلطات جمهورية صربيسكا، خط الحدود المشترك في شباط/فبراير ١٩٩٦ قبل السماح لهذه التحركات بموجب اتفاق دايتون.

واو - حالات الطوارئ غير المسموعة

٢٦ - لاحظت المقررة الخاصة في البوسنة والهرسك وكذلك في كل أنحاء اقليم يوغوسلافيا السابقة ظاهرة "حالات الطوارئ غير المسموعة". وهذه أزمات لا تتصل بالحرب على سبيل الحصر ولكنها أزمات نشأت عن الأحوال الاقتصادية السيئة في المنطقة. وضحايا هذه الأزمات لا يكاد يسمع لهم صوت في سياق المشاكل الاجتماعية الكثيرة في المنطقة.

٢٧ - فبالقرب من سراييفو زارت المقررة الخاصة مركزاً للأشخاص المعوقين عقلياً. وكان من الواضح أن جهود إدارة المركز وحدها هي التي مكنت المقيمين في المركز من البقاء طوال السنوات الأربع للحرب: ومع ذلك مات كثير منهم في الواقع. ويستمر القيام بأعمال المركز اليوم بفضل مبادرات خاصة، ولكن يسود الشعور بأن هؤلاء الأشخاص غير معروفين تقريباً للجمهور. وتؤكد المقررة الخاصة أن حياة كل انسان لها أهميتها. فاحترام الكرامة الإنسانية يجب كفالته من جانب السلطات وينبغي أن يكون جزءاً لا يتجزأ من توفير الخدمات الاجتماعية.

٢٨ - وهناك حالة أخرى من حالات الطوارئ غير المسموعة وخاصة في البوسنة والهرسك، وهي مصير ضحايا الاغتصاب من الجنسين، وفيهم كثير من الأطفال. فهؤلاء الأشخاص يواجهون مشاكل من مختلف الأنواع بما في ذلك الذكريات المرعبة عن فعل الاغتصاب نفسه وعذاب التردد بين الاحتفاظ بالأطفال الذين جاءوا نتيجة الاغتصاب أو التخلي عنهم وعرضهم للتبني. وفي جميع هذه الحالات يحتاج الضحايا إلى الحماية والرعاية النفسية والارشاد العملي. وينبغي، تحقيقاً لمصالح العدالة والحقيقة، عرض قضايا الاغتصاب على المحاكم. ولكن المقررة الخاصة تشعر بالقلق إزاء موقف الشهود الذين سيشهدون في المحاكم المحلية أو أمام المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة عن انتهاكات القانون الإنساني التي ارتكبت في البوسنة والهرسك وفي أماكن أخرى من يوغوسلافيا السابقة. وقالت إنها تعتقد أنه ينبغي أن يحصل هؤلاء الشهود، وخاصة ضحايا الاعتداءات الجنسية، على مساعدة وحماية كافيتين. وقالت إنه ينبغي معاملة التفاصيل الشخصية بأكبر قدر من السرية وألا يكشف عنها إلا في حالة الضرورة القصوى لسير الاجراءات الجنائية. وينبغي أن تعطي الحكومات الأولوية لحماية هؤلاء الشهود بناء على طلب المحاكم المحلية والمحكمة الدولية.

زاي - حقوق الطفل

٢٩ - في رسالة إلى لجنة حقوق الطفل وصفت المقررة الخاصة الأهمية التي تعلقها على حالة الأطفال في البوسنة والهرسك. إذ يلاحظ للأسف أن الأطفال من بين الضحايا الرئيسيين لأي نزاع. فكثير من الأطفال يتركون دون مأوى وأحياناً يتحولون إلى يتامى ويحرمون من أي نوع من الاستقرار في حياتهم. ومن مسؤولية الحكومات والمنظمات الدولية أن تقوم بأعمالها على النحو الذي يحقق خير الأطفال وهو أمر هام في تحقيق السلم الدائم.

حاء - الاستنتاجات والتوصيات

٣٠ - من الواضح أن السلطات المسؤولة في البوسنة والهرسك لم توفر الأمن الكافي للسكان. وتلاحظ المقررة الخاصة بقلق أن عدة جوانب رئيسية متعلقة بحقوق الإنسان في اتفاق دايتون لم يتم احترامها

على الاطلاق من جانب الأطراف. وعلى الأخص، ظلت أحكام المرفق ٧ المتصلة بحق عودة اللاجئين والمشردين دون تنفيذ ويرجع ذلك أساساً إلى العراقيل التي تثيرها سلطات جمهورية صربيسكا وكذلك سلطات الكروات البوسنويين في اتحاد البوسنة والهرسك.

٣١ - وحرية التنقل في البلد تدهورت هي الأخرى في الأشهر الأخيرة. وتؤيد المقررة الخاصة اقتراح تنفيذ نظام للوحات موحدة لتسجيل السيارات في كل أنحاء البلد كوسيلة لتحسين هذه الحالة المضطربة.

٣٢ - ويجب على السلطات في كل أنحاء البوسنة والهرسك أن تتخذ خطوات للامتثال الكامل لاتفاق دايتون حيث أن السلم الحقيقي سيظل بعيد المنال إذا لم يتم ضمان الحقوق الواردة في الاتفاق. وينبغي للمجتمع الدولي أن يضطلع بتدابير التنمية الاقتصادية مع المراعاة الكاملة لقيام الأطراف بتنفيذ أحكام اتفاق دايتون التي تعزز أسس المجتمع المدني.

٣٣ - وتود المقررة الخاصة أن تؤكد رأيها الذي مفاده أنه ينبغي للسلطات أن تعطي مزيداً من الدعم لأمناء مظالم الاتحاد وكذلك للآليات التي أنشئت بموجب اتفاق دايتون وأن تشكل لجنة حقوق الإنسان من أجل تحسين الحالة العامة لحقوق الإنسان. وينبغي أن تلقى توصية هذه المؤسسات استجابة حقيقية. وتأمل المقررة الخاصة تعزيز تعاونها مع أمناء مظالم الاتحاد في عملهم الهام من خلال تدابير منها الاضطلاع ببعثات تحقيق مشتركة.

٣٤ - وتمثل الجهود الدولية الجارية لتوفير التدريب لقوة الشرطة المحلية في جميع أنحاء البوسنة والهرسك تطوراً يستحق الترحيب الكامل. وترغب المقررة الخاصة أيضاً أن تبرز دعمها القوي للأعمال التي جرت حتى الآن من جانب قوة عمل الشرطة الدولية التي أدت دوراً ايجابياً في البلد. وهي تحث على النظر في توسيع ولاية هذه القوة بما يسمح لضباطها بالتدخل مباشرة في حالات الانتهاك الواضح لحقوق الإنسان.

٣٥ - وتكرر المقررة الخاصة دعوتها للقبض على جميع المشتبه فيهم من مجرمي الحرب الذين صدر ضدهم قرار اتهام ونقلهم إلى المحكمة الجنائية الدولية في لاهاي. وفي حالة استمرار السلطات المحلية في عدم تمكنها أو عدم استعدادها للاضطلاع بالتزاماتها في هذا الصدد فينبغي لقوة التنفيذ نفسها أن تتخذ الاجراءات الملائمة. وينبغي أن تتخذ السلطات المحلية خطوات لكفالة اجراء محاكمات محلية لجرائم الحرب وفقاً للمعايير المعترف بها دولياً وخاصة احترام الحق في محاكمات مفتوحة وعامة. وينبغي اعطاء المراقبين الدوليين الفرصة الكاملة للاطلاع على مداولات المحاكمات. وهناك كيان دولي آخر يتسم بأهمية خاصة يتمثل في الخبير المعني بالعملية الخاصة بشأن الأشخاص المفقودين والتابع للجنة حقوق الإنسان. وينبغي تقديم كل دعم ممكن للخبير السيد مانفريد نواك ومساعدته في جهوده لتحديد مصير آلاف الأشخاص المفقودين، وهي واحدة من أكثر المشاكل الإنسانية الحاحاً في البلد.

٣٦ - وقد حددت المقررة الخاصة أن نشاط التثقيف في ميدان حقوق الإنسان يمثل حاجة حرجة في كل أجزاء يوغوسلافيا السابقة. ويجب أن يتكون لدى الأجيال الشابة نهج في معاملة القيم الإنسانية يختلف عن نهج الأجيال التي شهدها العالم في يوغوسلافيا السابقة خلال السنوات الخمس الأخيرة. ولذلك كان من الأمور الملحة جداً ادراج التعليم في ميدان حقوق الإنسان (مثلاً تقدير التسامح والمجتمع المتعدد الثقافات)

في مناهج جميع المدارس وألا يكون ذلك على أساس اختياري وحسب بل يكون التزاماً هاماً في النظم التعليمية في مختلف البلدان.

٣٧ - وتود المقررة الخاصة أن توجه الانتباه خاصة إلى "حالات الطوارئ غير المسموعة" في البوسنة والهرسك بل وفي كل يوغوسلافيا السابقة. ففي كل الاضطرابات السياسية في المنطقة نجد أشخاصاً يعانون في صمت ولكن بعمق، وهم أشخاص تستحق حقوق الإنسان الخاصة بهم الاهتمام مثلهم في ذلك مثل أي شخص آخر. وينصرف تفكير المقررة الخاصة أساساً إلى بعض الأشخاص الذين قابلتهم مؤخراً في البوسنة والهرسك بمن فيهم المعوقون عقلياً في مؤسسة بالقرب من سراييفو والأشخاص الذين اهتموا بهم طوال فترة الحرب وكذلك ضحايا الاغتصاب وأسرهم.

ثانيا - جمهورية كرواتيا

٣٨ - منذ إصدار التقرير الأخير في آذار/مارس ١٩٩٦ زارت المقررة الخاصة جمهورية كرواتيا في ثلاث مناسبات وقابلت كبار المسؤولين الحكوميين وكذلك ممثلي المنظمات الدولية والمحلية. وتلقت أيضاً عددا من الشهادات من الأفراد أثناء بعثاتها الميدانية في البلد وزارت مختلف المواقع بما فيها مراكز اللاجئين والكنائس ومستشفى للأطفال. ويساعدها في ممارسة ولايتها في كرواتيا موظفو المكتب الميداني للمفوض السامي لحقوق الإنسان في زغرب. وتود المقررة الخاصة أن تكرر تقديرها للتعاون المستمر الذي تلقته من حكومة جمهورية كرواتيا في تنفيذ ولايتها.

٣٩ - وقد لاحظت المقررة الخاصة عدة تطورات إيجابية في كرواتيا منذ آذار/مارس ١٩٩٦ وكثير منها في مجالات قدمت بشأنها توصيات محددة. وهذه المجالات تشمل إغلاق معسكر اللاجئين في كوبلبينسكو في آب/أغسطس ١٩٩٦ وإعادة توطين بعض سكانه في كرواتيا وفي بلدان ثالثة في حين أن بعضهم عاد طواعية إلى البوسنة والهرسك؛ وتوقيع اتفاق تطبيع العلاقات بين جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الموقع في بلغراد في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ والذي يتضمن التزامات هامة في مجال حقوق الإنسان؛ واعتماد قانون جديد بشأن العهد في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وتشعر المقررة الخاصة أيضا بالتشجيع بفضل بعض التدابير الايجابية المتخذة في صدد اعادة ادماج منطقة سلافونيا الشرقية في كرواتيا بطريقة سلمية وتقديم مساعدة إنسانية للسكان المعرضين في البلد.

٤٠ - وينظر هذا التقرير في المسائل المذكورة أعلاه وكذلك المسائل الأخرى ذات الأهمية العامة في ميدان حقوق الإنسان. وقد أخذ التقرير بعين الاعتبار المعلومات المقدمة للمقررة الخاصة من حكومة كرواتيا في مذكرة مؤرخة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. وتعالج المقررة الخاصة بإسهاب مسألة حقوق الأقليات في كرواتيا وكذلك في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في تقرير خاص عن الأقليات (E/CN.4/1979/8) يجري اصداره مقترنا بهذا التقرير.

ألف - الأمن الشخصي في القطاعات السابقة

٤١ - رغم أن انتهاكات الأمن الشخصي قد انخفضت إلى حد كبير في القطاعين الشمالي والجنوبي السابقين إلا أن المقررة الخاصة لاحظت عدة تقارير مزعجة وردت في الشهور الأخيرة عن هجمات ضد

السكان الصرب المحليين. واشتملت واحدة من أخطر الحالات على قتل زوجين من جنسيتين مختلفتين أحدهما صربي والآخر كرواتي في قرية بوكوفتسا (القطاع الشمالي السابق) في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وإشعال حريق في منزلهما مما أدى إلى تدميره. وتتمثل إحدى المشاكل في استمرار أعمال النهب. ففي ٢ أيلول/سبتمبر هجم ثلاثة رجال على امرأة صربية في ماريتسي (القطاع الجنوبي سابقا). وعندما حاولت منع الرجال من سرقة قرميد سطح منزلها قذفوها بالحجارة وتعرضت للارهاب بطلقات مسدس عندما أخذت في الفرار. وفي ليلة ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ اقتحم رجل غير معروف الهوية مكتب منظمة "هومو" وهي منظمة غير حكومية لحقوق الإنسان، في فورهوفيني بالقطاع الشمالي سابقاً وهجم على شخصين يقضيان الليلة هناك وضربهما ضربا مبرحا. ورغم الاتصال بالشرطة والقاء القبض على الرجل فقد اطلق سراحه في صباح اليوم التالي وعاد إلى المكتب حيث هدد المقيمين فيه مرة أخرى.

٤٢ - وتشعر المقررة الخاصة أيضا بالقلق من تقارير تفيد بوقوع أعمال نهب استهدفت المواقع الثقافية والتاريخية الصربية. فعلى سبيل المثال اصيبت كنيسة ارثوذكسية صربية في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ بأضرار نتيجة جهاز تفجير في كارين (القطاع الجنوبي سابقاً) وفي ٥ أيلول/سبتمبر فجّر أشخاص مجهولون قنبلة أمام الكنيسة الأرثوذوكسية الصربية في دبروفينك. وفي ١٧ أيلول/سبتمبر تم تدمير نصب تذكاري للحرب العالمية الثانية في كنين بفعل انفجار قوي. ويقال إن تحقيقات البوليس ما زالت تجري في هذه القضايا.

٤٣ - وفي رسالة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان مؤرخة ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٦ (المرفق الأول) نقلت المقررة الخاصة اليه انطباعاتها من بعثتها إلى القطاعين السابقين الشمالي والجنوبي في أوائل ذلك الشهر. وأبرزت المقررة الخاصة في خطابها رأيها الذي مفاده أنه بعد سنة من عملية العاصفة فإن السلطات الكرواتية لا توفر حتى الآن الأمن الكافي لسكان القطاعين السابقين الشمالي والجنوبي. وأضافت المقررة الخاصة قائلة "إن استمرار حالة انعدام الأمن في القطاعين السابقين الشمالي والجنوبي طوال هذه المدة بعد العمليات العسكرية في الصيف الماضي يدفعني إلى استنتاج أن السلطات الكرواتية غير مستعدة فيما يبدو لاتخاذ تدابير وقائية قوية لكفالة أمان السكان المحليين".

٤٤ - ورد وزير الخارجية الكرواتي على تعليقات المقررة الخاصة في صدد الحوادث العنيفة في رسالة موجهة إلى رئيس لجنة حقوق الإنسان في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦. وقال الوزير في جزء من رسالته ما يلي:

> "لكفالة القانون والنظام في المناطق المحررة قامت الحكومة الكرواتية حتى الآن بالاضطلاع بتدابير هامة لتوفير الأمن للسكان الذين يعيشون في هذه المناطق بما في ذلك نشر قوات إضافية من الشرطة. ولا يمكن الشك في هذه التدابير رغم الحوادث المؤسفة القليلة المشار اليها في خطاب المقررة الخاصة".

باء - القضايا الإنسانية والاجتماعية

٤٥ - ترحب المقررة الخاصة بالتدابير التي اتخذتها الحكومة الكرواتية بالتعاون مع وكالات الإغاثة المحلية والدولية لتخفيف معاناة أفراد السكان المعرضين وخاصة في القطاعين السابقين. وقد بدأت الحكومة مشروعاً في عام ١٩٩٥ بعنوان "لنعمل معاً على انقاذ الأرواح"، وينتهج هذا المشروع عددا من الطرق

لتحقيق مقاصده الانسانية. وتشمل هذه الأساليب ما يلي: اتاحة الرعاية الفردية؛ وتقصي حجم واحتياجات السكان المعرضين؛ والعمل على تسليم الوثائق اللازمة؛ وتنسيق إقامة عدد من مرافق الرعاية المحددة. وأوضحت الحكومة أنها تعتزم توسيع أنشطتها الإنسانية خلال الشتاء القادم. وتم الاضطلاع بمشاريع تعاونية مع العديد من المنظمات الدولية بما فيها الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمة الطوعية "التوازن" (Equilibre).

٤٦ - وأشارت الحكومة إلى أن جهودها في هذا المجال تتعقد بسبب احتراق الاحصاءات الحيوية وغيرها من السجلات أو تدميرها بطريقة أخرى في مجتمعات القطاعين السابقين وأن السكان لا يستطيعون في بعض الأحيان، بسبب كبر سنهم وغير ذلك من العوامل، تقديم المعلومات اللازمة. وأشارت أيضا إلى أنها تواجه مهمة شاقة في اعتماد تشريع جديد وترتيبات مؤسسية لمعالجة مسؤولياتها في مجالات العمالة والخدمات الاجتماعية والمعاشات وغير ذلك من المسائل. وأخبرت الحكومة المقررة الخاصة بإصدار قوانين تؤثر على مسائل العمالة وسلامة العمال ومن المنتظر اصدار قوانين أخرى في مجالات تأمين المعاشات والخدمات الاجتماعية ضمن مجالات أخرى.

٤٧ - وفي صدد التوصية السابقة من المقررة الخاصة بضرورة تشجيع تكوين منظمات محلية لحقوق الإنسان في كرواتيا وخاصة مجموعات تُعنى بمسائل المرأة والطفل، أبلغت الحكومة أن هناك حوالي ٣٣٣ منظمة حكومية دولية وغير حكومية تعمل في البلد وبعضها يعالج المسائل المذكورة أعلاه. وتقول الحكومة كذلك أنها أنشأت لجنة للمساواة ولجنة قومية لوضع خطة عمل لحقوق الطفل في حين عقدت حلقة دراسية وطنية بشأن آليات المساواة بدعم من مجلس أوروبا.

٤٨ - وتظل المقررة الخاصة تشعر بالقلق إزاء التمييز الواضح في سياسة الحكومة بشأن التعمير وإعادة التأهيل. فلا تزال التقارير الموثوق بها تشير إلى عدم وجود الكهرباء والخدمات العامة في مجتمعات تشمل دابار ودولياني وبودوم وسالامونيتش وغرابوسيتش وزالوجانيتسا وغلافاتسي في القطاع الجنوبي السابق في حين تم تقديم الخدمات في مواقع أخرى للاجئين من اصل كرواتي الذي أُعيد توطينهم من كوسوفو ووسط البوسنة.

٤٩ - وتم تسجيل تطورات ايجابية مؤخراً في ميدان العمالة في اوغولين بالقطاع الشمالي السابق عندما لاحظ المراقبون الدوليون أن البلدية المحلية عرضت خطة لتوظيف ٢٠٠ مقيم من بينهم ٣٠ صربيا للعمل في مشروع للسكة الحديد.

جيم - عودة اللاجئين الصرب الكرواتيين

٥٠ - قال المكتب الكرواتي للمشردين واللاجئين أن حوالي ٠٠٠ ١٢ صربي كرواتي سُمح لهم بالعودة إلى البلد حتى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ ومعظمهم على أساس لم شمل الأسر أو بعد اثبات الجنسية. ومن هؤلاء رجع عدد قليل إلى اماكن إقامتهم الأصلية في القطاعين السابقين. وأكدت السلطات للمقررة الخاصة أن عدد الصرب الذين صرح لهم بالعودة إلى كرواتيا زاد بصورة مطردة خلال السنة الماضية وأنه ينبغي النظر إلى هذه الأعداد من العائدين في ضوء حقيقة أنه حتى هذا التاريخ لم يتمكن أحد من المشردين الكروات من العودة إلى سلافونيا الشرقية وهي المنطقة الكرواتية التي كان يسيطر عليها الصرب من قبل.

ووفقا للأرقام التي أوردها المكتب كان هناك ٦٠٩ ١٦٧ أشخاص مشردين و٥٤٥ ١٤٨ لاجئاً في كرواتيا في آب/أغسطس ١٩٩٦ وتؤكد المقررة الخاصة أن حقهم في المسكن، وهو أحد حقوق الإنسان، يتطلب اهتماما عاجلا.

٥١ - وأبلغ رئيس مكتب المشردين واللاجئين مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في زغرب أنه سيتم التركيز في المستقبل الفوري على طلبات العودة من أقارب كبار السن من الصرب الباقين في القطاعين السابقين الذين يحتاجون إلى مساعدة الأفراد الأصغر سنا من الأسرة لكي يعيشوا حياة طبيعية. وبالفعل بلغ عدد الكروات الصرب الذين عادوا للاقامة في القطاعين السابقين أقل من ربع العائدين إلى كرواتيا. وتجري حاليا دراسة استقصائية بهدف تعيين أقارب أكثر الاشخاص تعرضاً. وفي الوقت نفسه تستمر اعادة توطين المشردين من أصل كرواتي وحتى آب/أغسطس ١٩٩٦ تم توفير الإقامة لحوالي ٥٢٥ ٥٦ شخصاً من هؤلاء في القطاعين اللذين كان يسيطر عليهما الصرب من قبل.

٥٢ - وهناك قضية لا تزال تسبب القلق وهي مسألة ممتلكات اللاجئين الصرب الكرواتيين من القطاعين السابقين التي تعتبر مهجورة. ورغم إنشاء اللجان على الصعيدين المحلي والبلدي فإن السجلات حتى الآن توضح أن هذه اللجان لم تكن كافية حتى الآن لتسوية الطلبات المقدمة ومعظمها من الصرب لاستعادة الممتلكات. وعلى سبيل المثال وردت معلومات عن حوالي ١٨ أسرة من بلاسكي (القطاع الجنوبي السابق) طلبت دون فائدة إعادة الشقق التي كانت تسكنها والتي أعطيت مؤقتا للاجئين الكروات البوسنيين من بانيالوكا في البوسنة والهرسك. وعلمت المقررة الخاصة بحالات مماثلة لم تتمكن اللجان فيها من تنفيذ عودة الممتلكات المشغولة مؤقتا رغم أن الملاك قد قدموا طلباتهم على النحو الواجب.

٥٣ - وفي صدد مسألة العودة تنوه المقررة الخاصة بالاتفاق الأخير الهام بشأن تطبيع العلاقات بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا الموقع في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ وبمقتضاه تم اقامة علاقات دبلوماسية كاملة بين البلدين. وتلاحظ أن السلطات الكرواتية قد أكدت على الأثر الايجابي الذي يمكن أن ينجم عن هذا الاتفاق في صدد عودة أعداد كبيرة من اللاجئين الصرب الكرواتيين إلى مساكنهم وهي تأمل أن تثبت التطورات الوشيكة أن الحكومة كانت مصيبة في توقعاتها.

دال - مسألة العفو

٥٤ - رحب معظم المراقبين بقانون العفو الجديد الذي أقره البرلمان في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ بوصفه خطوة هامة نحو عودة اللاجئين الصرب الكرواتيين واعادة ادماج منطقة سلافونيا الشرقية في بقية البلد ادماجا سلمياً. ولكن اهتمام المقررة الخاصة استرعي إلى ضرورة فحص تطبيق القانون من الناحية العملية.

٥٥ - وينطبق القانون الذي دخل حيز التنفيذ في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ على الأعمال الاجرامية المشار اليها في التشريع الكرواتي تحت مسمى "الاشتراك في التمرد المسلح" ويستثني بالتحديد جرائم الحرب. وينص القانون على أن كل التحقيقات والمحاكمات الجارية سوف تتوقف مع إلغاء كل المحاكمات المستكملة واطلاق سراح كل المسجونين المحكوم عليهم في جريمة "التمرد المسلح".

٥٦ - وقيل إنه تم اطلاق سراح حوالي ١٠٠ سجين في الفترة ما بين ٥ و٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ من مختلف مراكز الاعتقال في كرواتيا. ولكن المقررة الخاصة تلقت معلومات موثوقة تفيد بأن سبعة اشخاص على الأقل من هؤلاء اعيد القبض عليهم في صدد تحقيق في ادعاءات باشتراكهم في جرائم الحرب يجريه مكتب المدعي العام في كارلوفاتش، وذلك بعد بضعة ايام فقط من اطلاق سراحهم رغم أنه لم يسبق اتهامهم بجرائم الحرب. وقيل إن بقية المطلق سراحهم سوف ينقلون بناء على طلبهم إلى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لاعادة توطينهم.

٥٧ - وكان القبض على عدد من الصرب الكرواتيين مرة أخرى مصدر قلق عميق للمقررة الخاصة وسوف تسعى لرصد هذه الحالة عن كثب. والفائدة المحتملة لتشريع العفو الجديد في زيادة ثقة السكان الصرب في كرواتيا وتشجيع العودة سوف تقل كثيراً اذا وجد هؤلاء الأشخاص أنفسهم موضعا لاجراءات جنائية.

هاء - ممارسة عمليات الطرد غير المشروع والقسري

٥٨ - لا يزال مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في زغرب يتلقى شكاوى تتصل بطرد الأشخاص قسرياً وبصورة غير مشروعة من الشقق التي تملكها الدولة في كرواتيا. وقد ارتكب عمليات الطرد هذه مؤخرا أفراد يرتدون الزي العسكري في الجيش الكرواتي. ففي يوم ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦ مثلاً قامت مجموعة من ثلاثة جنود معروفين بطرد أ. غ. وهو كرواتي الأصل من سبليت. وقد أشعلت هذه الحادثة احتجاجاً عاماً من العاملين في ميدان حقوق الإنسان في زغرب.

٥٩ - وجاء في بيان أصدرته لجنة هلسنكي الكرواتية في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ أن أكثر من مائة منزل تعرض للاقتحام والاحتلال غير المشروع من قبل مجموعة من جنود الجيش الكرواتي وكذلك بعض أعضاء الرابطة الكرواتية لقدامى المحاربين في ميلنا في جزيرة براتس بين ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٦ ونهاية أيلول/سبتمبر. وقام مرتكبو هذه العمليات في كثير من الأحيان بتعيين المساكن ووضع علامة عليها قبل دخولها بصورة غير مشروعة.

واو - حالة وسائط الإعلام

٦٠ - تظل مسائل حرية التعبير وسوء استخدام هذه الحرية في كرواتيا ضمن المسائل الكبرى التي تُعنى بها المقررة الخاصة. وقد انتقد خبراء مجلس أوروبا مشروع قانون الإعلام لجمهورية كرواتيا بعد زيارة الى كرواتيا في حزيران/يونيه ١٩٩٦ لأنه لا يفي بالمعايير الأوروبية لحرية التعبير. وبعد تعديل القانون اعتمده البرلمان الكرواتي في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ولا تزال وسائط الاعلام الالكترونية التي تملكها الدولة تحت السيطرة الدقيقة للحزب الحاكم وهو الاتحاد الديمقراطي الكرواتي، وكثيراً ما رفضت السماح بآراء مختلفة عن آراء الحزب. فعلى سبيل المثال قام تلفزيون الدولة في كرواتيا بتغطية واسعة اقتصرت على التجمعات الجماهيرية الأخيرة للاتحاد الديمقراطي أثناء الانتخابات البوسنوية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ ولم تشمل هذه التغطية أي حزب آخر. ومنعت السلطات كذلك حصول المنافذ الاذاعية المستقلة على ذبذبات ثابتة وشمل ذلك المنع اذاعة راديو ١٠١ التي ظلت تذيع لعدة سنوات. واستولت الحكومة في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ على أجهزة ارسال اذاعة "راديو الشمال الغربي" التي ظلت تذيع لمدة سنتين رغم طلب تخصيص ذبذبة لها.

٦١ - وفي أيار/مايو ١٩٩٦، فـُرضت ضريبة كبيرة على صحيفة "نوفي لست" المستقلة اليومية في ريكا مما سبب قلقا كبيرا من احتمال توقف الجريدة. ولكن اجراءات القضية ما زالت معلقة أمام المحكمة في صدد هذا الأمر.

٦٢ - ولاحظت المقررة الخاصة الحكم القضائي المؤرخ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ الذي برّأ رئيس التحرير وأحد الصحفيين في صحيفة الهجاء المعروفة "فيرال تربيون" من تهمة الهجوم على رئيس الجمهورية. ونشأت هذه القضية من مقالة نشرت في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٦ تحت عنوان "عظام في خلاط كهربائي" مع صورة مركبة لرئيس جمهورية وشخصية كرواتية ارتبطت بالنظام الموالي للنازية أثناء الحرب العالمية الثانية، وأثارت المقالة أسئلة عن مبادرة لتكريم الضحايا الكروات، ويـُدعى أن بعضهم كانوا متعاونين مع النظام النازي، للقتل الجماعي في الأربعينات الى جانب الضحايا السابقين للاعدامات الجماعية التي ارتكبها الفاشيون الموالون للنازية في السلطة في كرواتيا في ذلك الوقت. وكان اقتراح الاتهام الذي وجهه المدعي العام للدولة قد تم إقراره بموافقة مكتوبة من رئيس الجمهورية. وحكمت المحكمة بأن المقالة كانت تعبيراً عن الرأي ولذلك فهي موضع الحماية.

٦٣ - وتود المقررة الخاصة أن تكرر قلقها بشأن استمرار نشر مواد تدعو الى الكراهية المستندة الى الجنسية انتهاكا للمادة ٣٩ من الدستور الكرواتي. فعلى سبيل المثال، تثير المواد التي ظهرت في مجلة "نيزافيسنا درزافا هيرفاتسكا" أسئلة خطيرة. وفي صيف ١٩٩٦ نشرت المجلة الأسبوعية "بانوراما" مقابلة مع زعيم حزب سياسي يسمى "الحقوق الكرواتية الجديدة" ونشرت في المقابلة قائمة بأسماء مائة شخص يـُقترح اعدامهم ومن بينهم عدد من الشخصيات المستقلة البارزة من المثقفين والصحفيين والعاملين في ميدان حقوق الإنسان.

زاي - تدابير لحماية حقوق الإنسان

٦٤ - اضطلعت حكومة كرواتيا في الأشهر الأخيرة بعدة تدابير لتعزيز حقوق الإنسان في أراضيها بما في ذلك بعض التدابير المتخذة بالتنسيق مع مجلس أوروبا. وقد تمت الموافقة على انضمام كرواتيا الى المجلس ومن المقرر أن تأخذ مكانها رسمياً في المجلس يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وبموجب قرار اتخذ في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ تم تشكيل فريق عامل لفحص انسجام التشريع الكرواتي مع الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. وبالإضافة الى ذلك دخلت كرواتيا في برامج تعاون مع المجلس في مجالات أنشطة الشرطة وتعزيز الديمقراطية.

٦٥ - وتعد كرواتيا تشريعاً بشأن التعليم بلغات الأقليات الوطنية والعرقية، وساعدت على وضع برامج تعليمية لأطفال الصرب الكرواتيين وأقرت هذه البرامج مؤخرا. وأنشئت لجان وطنية للتثقيف في ميدان حقوق الإنسان (٦ تموز/يوليه ١٩٩٦) والمساواة (١٩ تموز/يوليه ١٩٩٦) وحقوق الإنسان عموما (٢٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٦). ويـُقال إنه سيتم توسيع مكتب أمين المظالم لتعيين ٢٠ موظفاً إقليميا مساعدا ويؤمل أن يزيد ذلك من فعالية هذه المؤسسة. وبالإضافة الى ذلك رحبت الحكومة ببعثة لمكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان تحدد القيام بها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ لاقتراح المساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان.

حاء - الاستنتاجات والتوصيات

٦٦ - لا تزال حالة حقوق الإنسان للسكان الصرب وخاصة الذين يعيشون في القطاعين السابقين سببا خطيرا للقلق. وقد سجل انخفاض في عدد حوادث الاعتداء البدني والنهب والمضايقات، ولكنها لا زالت تحدث رغم ذلك. وتكرر المقررة الخاصة تأكيدها أن زيادة تعزيز وجود الشرطة المحترفة في المنطقة يمكن أن يخفف الصعاب ويوفر مزيداً من الأمن للسكان الباقين.

٦٧ - ورغم أن حالة حقوق الإنسان في القطاع الشمالي السابق أفضل بالمقارنة بمثيلتها في القطاع الجنوبي السابق إلا أن الافتقار الى سياسة شفافة لإعادة بناء المنازل المدمَّرة والتفاوت بين مختلف المناطق في صدد إعادة الخدمات العامة عموماً وكذلك عدم كفاية حلول المسائل الهامة وخاصة في صدد الممتلكات التي تعتبر مهجورة كلها عناصر لا تزال تثير القلق.

٦٨ - وفي صدد قضية أخرى من قضايا حقوق الإنسان الأكثر إلحاحاً، وهي حرية وسائط الإعلام، فإن المقررة الخاصة لديها تقارير موثوقة تقول باستمرار كتابات وخطب الحض على الكراهية رغم اعتماد التشريع الأخير. وينبغي الاضطلاع بتدابير فعالة لمكافحة الحض على الكراهية وخاصة في ميدان التعليم ووسائط الإعلام.

٦٩ - ورغم العلامات المشجعة لمختلف القرارات الحكومية التي تعزز النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، تظل حالات القلق الجدي قائمة في صدد تنفيذ هذه الأحكام على نحو يكفل تيسير جو عام من الثقة بين مختلف المجموعات العرقية. وينبغي معاملة عودة اللاجئين والمشردين كموضوع له أعلى درجات الأولوية مع الاحترام الواجب لحقوق وحريات الأفراد.

٧٠ - وتنوه المقررة الخاصة بالاتفاق السياسي الهام بشأن تطبيع العلاقات الذي توصلت إليه كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وهي ترحب أيضا بقانون العفو الأخير الذي اعتُمد عملاً بهذا الاتفاق. ولكن ثارت دواعي للقلق من تطبيق قانون العفو نظراً لعدة حالات من القبض مرة أخرى على المحتجزين الصرب الكرواتيين بعد أيام فقط من اطلاق سراحهم بموجب أحكام العهد.

٧١ - والمقررة الخاصة تعرف بالتحديد مختلف المبادرات التي يجري الاضطلاع بها في جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على السواء لحل مصير الأشخاص المفقودين والمختفين. ورغم أن الأسر لم يعد لديها أمل كبير فيما يتعلق بأحبائها فإن المقررة الخاصة ترى أن مشكلة الأشخاص المفقودين يجب أن تعالج كمسألة على أعلى درجات الأولوية لتجنب أية عوائق للتعايش بين مختلف المجتمعات الإثنية في المستقبل.

٧٢ - وتثق المقررة الخاصة ثقة كاملة في الأنشطة التي تضطلع بها منظمات حقوق الإنسان المحلية لتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية ولهذا السبب تستحق هذه المنظمات مساعدة قوية. ولذلك فإن تنفيذ مختلف المشاريع التي تهدف الى تعزيز تطوير المجال الاجتماعي ينبغي تشجيعها من جانب السلطات الكرواتية وكذلك من جانب المجتمع الدولي.

ثالثا - منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية

٧٣ - في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ وقّعت جمهورية كرواتيا والسلطات الصربية الفعلية في منطقة سلافونيا الشرقية من كرواتيا اتفاقا أساسيا بشأن منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية ينص على إعادة ادماج المنطقة سلمياً في كرواتيا خلال فترة تتراوح من سنة الى سنتين. وطُلب من مجلس الأمن للأمم المتحدة أن ينشئ إدارة مؤقتة انتقالية لحكم المنطقة خلال الفترة الانتقالية وإقامة السلم والأمن فيها. وفي ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ اتخذ مجلس الأمن القرار ١٠٣٧ (١٩٩٦) الذي أكد فيه أن أقاليم سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية هي أجزاء لا تتجزأ من جمهورية كرواتيا وأكد على أهمية الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع في تلك المناطق. وقرر المجلس أن ينشئ لفترة أولية مدتها ١٢ شهرا عملية لحفظ السلام تضم عنصرين: عسكريا ومدنيا على السواء، ويكون اسمها "إدارة الأمم المتحدة الانتقالية لسلافونيا الشرقية وبرانيا وسرميوم الغربية".

٧٤ - ووافق طرفا الاتفاق الأساسي على نزع سلاح المنطقة وعلى قيام الإدارة الانتقالية بتيسير عودة اللاجئين والمشردين في ظروف آمنة. وينص الاتفاق على إعادة الممتلكات التي أخذت من هؤلاء الأشخاص بصورة غير قانونية أو دفع التعويض العادل عنها. وطُلب الى الإدارة الانتقالية إعادة الخدمات العامة في المنطقة الى سيرها الطبيعي دون تأخير وإنشاء وتدريب قوة شرطة مؤقتة وبناء الثقة بين جميع الجماعات الوطنية والإثنية. ومن المقرر أن تنظم الإدارة الانتقالية انتخابات لهيئات الحكم المحلي في موعد أقصاه ٣٠ يوما قبل نهاية الفترة الانتقالية.

٧٥ - واستنادا الى توصيات المقررة الخاصة وبعد موافقة السلطات الكرواتية قام المفوض السامي لحقوق الإنسان بفتح مكتب ميداني في سلافونيا الشرقية في ١ شباط/فبراير ١٩٩٦. وتستند المناقشة التالية الى معلومات جمعها المكتب الميداني في فوكوفار وكذلك الى المعلومات التي حصلت عليها المقررة الخاصة أثناء زيارتيها الى سلافونيا الشرقية وكانت آخرتهما في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦.

ألف - أمن الأشخاص

٧٦ - تحسّن الأمن الشخصي في سلافونيا الشرقية تحسناً مثيرا منذ التقرير الأخير للمقررة الخاصة. فقد أخذ السكان يستعيدون ثقتهم ببطء وأخذت الشوارع تزدحم بالناس حتى في المساء. وكان العنصر الحاسم في هذا التطور هو عملية نزع السلاح التي استكملت في حزيران/يونيه ١٩٩٦. ولكن هناك دليلا قويا على أن كثيراً من الأفراد لا تزال لديهم أسلحة صغيرة. وقد وردت عدة تقارير عن حالات انتحار باستخدام قنابل يدوية. ومما يثير الانزعاج خاصة جريمة قتل ارتكبها صبي عمره ١٥ سنة أطلق النار على زميل له في الدراسة فأرداه قتيلا أمام مدرسة في بوروفو في أوائل تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦. ويؤمل أن يؤدي برنامج شراء الأسلحة الذي بدأته الإدارة الانتقالية في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ الى اقتصار حيازة الأسلحة والمتفجرات التي لا زالت في أيدي الأشخاص على تلك الأسلحة والمتفجرات المسجلة على النحو الواجب.

٧٧ - وبعد نزع سلاح سلافونيا الشرقية اضطلعت قوة الشرطة الانتقالية المحلية بدور كفالة القانون والنظام وهي قوة تتألف من جنسيات مختلطة وتشرف عليها الشرطة المدنية للأمم المتحدة التي تشمل ولايتها توجيه الارشاد لقوة الشرطة الانتقالية في إنهاء انتهاكات حقوق الإنسان. ويبدو هذا الترتيب ناجحا في معظمه. ولكن تنشر بعض التقارير من حين لآخر عن تعرض أشخاص لسوء المعاملة بعد إلقاء قوة

الشرطة الانتقالية القبض عليهم، مما يدل على أن الشرطة المدنية للأمم المتحدة قد تحتاج الى اتباع نهج أكثر نشاطاً.

باء - الأشخاص المشردون ومسألة الممتلكات

٧٨ - إن محنة الأشخاص المشردين من الصرب والكروات على السواء هي واحدة من أكثر المشاكل إلحاحا في سلافونيا الشرقية. فبعد خمس سنوات من تدمير فوكوفار وكثير من التجمعات الأخرى لا يزال الخراب شائعا في هذه الأماكن ورغم أن أعمال البناء قد بدأت إلا أن التقدم المطلوب احرازه لا يزال كبيرا. ولذلك فإن الاسكان مشكلة حرجة، وسيكون استيعاب التدفق الكبير من الأشخاص المشردين الذين يرجح عودتهم بعد اضطلاع كرواتيا بالسلطة في المنطقة مهمة مروعة.

٧٩ - والواقع أن معظم الشكاوى التي ترد الآن في المنطقة تتصل بالنزاعات حول الممتلكات وكثيرا ما تتصل بحالات الاشتراك في السكن بالقوة أو الطرد. ويبدو أن سبل الانتصاف القانوني محدودة وخاصة لأن كثيرا من السكان ينظرون الى المؤسسات الإدارية والقضائية في المنطقة نظرة شك بل نظرة خوف أحيانا. وقد جعل مناخ العنف الذي ساد مدة طويلة كثيرا من الناس غير مستعدين لتعريض انفسهم لأي شكل من أشكال التحقيق الرسمي. وقد بُذلت محاولات تستحق الثناء لحل هذه المشكلة، وذلك مثلا من خلال إنشاء ما يسمى لجان الإسكان، ولكنها لم تلق سوى نجاح محدود فقط.

٨٠ - ومما يثير القلق البيانات الكثيرة الصادرة عن بعض السياسيين الكروات وتفيد بأنه لن يُسمح للمشردين الصرب الكرواتيين بالإقامة في منطقة سلافونيا الشرقية وأنهم سوف يُنقلون بدلاً من ذلك الى الأماكن التي نشأوا فيها. وينبغي لكرواتيا أن تسعى لمعالجة هذه المشكلة بطريقة شاملة في كل أنحاء أراضيها. وتجدر الإشارة الى أن المعايير الدولية، مثل العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المادة ١٢)* تنص على أن الأشخاص الموجودين بصورة قانونية في إقليم أي دولة لهم في داخل هذا الاقليم الحق في حرية الحركة واختيار الإقامة.

جيم - الحق في الحصول على جنسية

٨١ - نجم عن تفتت يوغوسلافيا السابقة والتحول الذي أدى الى إقامة دول جديدة كثير من القضايا القانونية الحساسة ولم يتم بعد حل بعضها. وهذا هو الحال في صدد مسألة جنسية الأشخاص المقيمين في سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية. وقد منع عزل المنطقة خلال السنوات الخمس السابقة سكانها من تقنين مركزهم داخل جمهورية كرواتيا ومع قرب إعادة ادماجها فإن أهل المنطقة يحتاجون بصورة عاجلة الى الحصول على الاعتراف بجنسيتهم.

---

* المادة ٢ من البروتوكول الرابع للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وإن كانت غير ملزمة بعد لكرواتيا، ذات أهمية لتوضيح هذه النقطة.

٨٢ - وابتداءً من آب/أغسطس ١٩٩٦ فتحت حكومة كرواتيا مراكز للوثائق بالتعاون مع الإدارة المؤقتة في مختلف المدن في سلافونيا الشرقية. وهذه المراكز التي يعمل فيها موظفون كروات تعالج طلبات الحصول على شهادات الجنسية والتي تُعرف باسم "دوموفنيتسا" وبطاقات الهوية وجوازات السفر وغير ذلك من الوثائق. والعدد الكبير من الطلبات الوارد فعلاً الى هذه المراكز يشير الى أن جزءا كبيرا من السكان المحليين لم يعد يشك في قرب إعادة الادماج. ولا يبدو أيضا أن هذا الاتجاه المشجع قد تأثر بالدعاية الصادرة عن بعض العناصر الراديكالية التي تطالب الشعب بالامتناع عن المشاركة. ولم يصل بعد عدد الوثائق الصادرة الى ما يناظر عدد الطلبات المقدمة حتى الآن ويرجع ذلك أساساً الى المشاكل الفنية والوقت المطلوب لمعالجة الطلبات، رغم أن الحكومة تبذل فيما يبدو جهودا معقولة في هذا الصدد. وسيتطلب الأمر رصداً دقيقاً من جانب مراقبين محليين ودوليين لدعم هذه العملية والمساعدة على حل المنازعات الذي قد تثور في هذا الصدد.

دال - الأشخاص المفقودون

٨٣ - تظل مسألة البت في مصير الأشخاص المفقودين واحدا من أكثر الاهتمامات المتصلة بحقوق الإنسان إلحاحاً في سلافونيا الشرقية. وقد قابلت المقررة الخاصة أمهات لا يعرفن حتى الآن مصير أطفالهن "المختفين". وعلمت المقررة الخاصة عن الظاهرة المروِّعة التي تتمثل في ابتزاز نساء مقابل معلومات مشكوك فيها عن أماكن وجود الأعزاء.

٨٤ - ومع فتح مقبرة أوفتسارا، التي قيل إنها تضم الضحايا الكروات لعمليات القتل الجماعي المرتكبة في فوكوفار في ١٩٩١، يبدأ العمل الهام المتمثل في التعرف على ضحايا الحرب في المنطقة. ويعتقد أن هناك حوالي ٤٠ مقبرة جماعية يحتمل أن تضم كثيراً من الأشخاص مجهولي المصير ويؤمل أن يتسنى الاضطلاع بأعمال التعرف الصحيحة تحقيقاً لراحة بال كثير من الأسر في كرواتيا وغيرها.

هاء - الانتخابات

٨٥ - وفقا للاتفاق الأساسي المؤرخ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ستجري الانتخابات لكل الهيئات الحكومية المحلية في موعد لا يتجاوز ٣٠ يوماً قبل نهاية الفترة الانتقالية. وحيث أن هذه الانتخابات مرتبطة بنهاية ولاية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية فقد أصبحت الانتخابات موضع جدل في صدد الموعد الدقيق الذي ينبغي إجراؤها فيه. ويقال إن بعض قطاعات الرأي العام الكرواتي تؤيد إجراء الانتخابات يوم ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ بغض النظر عما إذا كانت الولاية سيتم تجديدها أم لا. ولكن موظفي الإدارة المؤقتة يتخذون موقفا مختلفا وأعلنوا أن الانتخابات ستجري في ربيع عام ١٩٩٧. ويبدو من المؤكد أن الجدل سيثور حول ممارسة الحق في التصويت. فالموظفون الكروات قد سببوا بالفعل قدراً من الجدل بإعلانهم أن السكان الذين يظهرون في تعداد ١٩٩١ هم وحدهم الذين سيُسمح لهم بالاشتراك في الانتخابات. ويحتج المعارضون على أن ذلك سيحرم كثيراً من الأشخاص، وربما أغلبية الذين يعيشون في المنطقة الآن، من حقهم في التصويت. ولهذه الأسباب توصي المقررة الخاصة بشدة بتمديد ولاية الإدارة الانتقالية.

واو - لجان التنفيذ المشتركة

٨٦ - تقع السلطة التنفيذية بمنطقة سلافونيا الشرقية في يد السيد جاك كلاين رئيس الإدارة الانتقالية للأمم المتحدة. وأنشأ المدير لتنفيذ ولايته لجان تنفيذ مشتركة تناقش فيها المسائل ويتم فيها التوصل الى توصيات من جانب ممثلي الجماعات الكرواتية والصربية برئاسة كبار موظفي الإدارة الانتقالية. وتضم لجان التنفيذ المشتركة أيضاً ممثلين من مختلف الوكالات الدولية.

٨٧ - وحتى هذا التاريخ أنشئت لجان التنفيذ المشتركة في المجالات التالية: الشرطة والإدارة المدنية، وإعادة تشغيل الخدمات العامة، وعودة اللاجئين والمشردين، وحقوق الإنسان، والانتخابات، والسجلات. وقد ظلت لجان التنفيذ المشتركة الخاصة بحقوق الإنسان تعمل بنشاط لما يزيد عن ستة أشهر. وفي مناقشات هذه اللجان قامت الأطراف بصياغة توصيات الى الحكومة الكرواتية بشأن قانون العفو كما اتفقت على إنشاء لجنة فرعية تُعنى بالتدريب في ميدان حقوق الإنسان وضعت برنامجاً شاملاً من الحلقات الدراسية لمختلف قطاعات المجتمع. وقد عُقدت أولى هذه الحلقات في تموز/يوليه ١٩٩٦.

٨٨ - وتنظر لجان التنفيذ المشتركة حاليا في اقتراحات بارسال بعثات رصد دولية في صدد حقوق الإنسان الى منطقة سلافونيا الشرقية. ويجري استعراض الاقتراحات التي تدعو الى تجميع المنظمات الحكومية الدولية العاملة في المنطقة في هيئة غير رسمية لتحقيق الانسجام والتنسيق في أنشطة الرصد لكفالة استخدام الموارد بكفاءة. وكانت ردود الفعل حتى الآن ايجابية ويؤمل تنظيم بعثة رصد في المستقبل القريب.

زاي - الاستنتاجات والتوصيات

٨٩ - تحسنت الحالة في منطقة سلافونيا الشرقية وبارانيا وسرميوم الغربية في كرواتيا تحسناً مذهلاً عن الحالة التي كانت سائدة أثناء سنوات الحرب. وقد نجحت إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في معالجة كثير من جوانب إعادة التأهيل المادي والاجتماعي، واتخذت حكومة كرواتيا مؤخراً تدابير تشمل قانون العفو العام، وهي تتيح أسباباً أخرى للتفاؤل. واتجاه كرواتيا لمنح الاعتراف بالجنسية وتيسير الوصول الى الفوائد الاجتماعية يبدو ايجابيا حتى الآن رغم ملاحظة بعض المشاكل وعدم اتخاذ اجراءات حتى الآن بخصوص حالات كثير من الناس.

٩٠ - وقد ساهمت المنظمات الانسانية، الحكومية الدولية منها وغير الحكومية، في تحسين الحالة وساعدت على حماية صحة السكان ورفاههم. وربما تتوقف حياة بعض الناس في الشتاء القادم على هذه المساعدة.

٩١ - ويبدو أن منازعات الملكية ستكون مشكلة مستمرة أثناء عملية إعادة الادماج. وكما لوحظ أعلاه، فإن الاهتمامات المتصلة بالملكية في كرواتيا تزيد كثيراً عن نطاق سلافونيا الشرقية. وقد هرب كثير من الأشخاص من قراهم في كل أنحاء كرواتيا وتركوا خلفهم عقارات وممتلكات دون رعاية وفي بعض الحالات احتلت أسر مشردة أخرى تحتاج الى المأوى هذه الممتلكات. وقد أبلغت الحكومة الكرواتية المقررة الخاصة أن هناك في الوقت الحاضر حوالي ٦٠٩ ١٦٧ من الأشخاص المشردين يعيشون في أراضيها. وستكون مشاكل

الممتلكات وإعادة التوطين من أكبر التحديات التي تواجه إعادة الاندماج السلمية في كرواتيا وستتطلب النوايا الحسنة والفهم من الجانبين لحل هذه المشاكل حلاً مقبولاً.

٩٢ - والمأمول فيه أن تكون منطقة سلافونيا الشرقية إحدى مناطق يوغوسلافيا السابقة التي يمكن فيها النجاح في إقامة مجتمع متعدد الأعراق من جديد. ولكن هناك خطراً بأن يكون عدم الثقة والكراهية العميقة، اللذان يسببان قلقاً عميقاً للمقررة الخاصة، أقوى بكثير لدرجة لا تسمح بإعادة اندماج سلسة. ولا تزال احتمالات حدوث خروج جماعي جديد تقلق بال المنطقة. ورغم أن التوقعات متفائلة بحذر إلا أنه لا يمكن لأحد أن يستبعد احتمال لجوء جزء كبير من السكان الحاليين الى الهروب من المنطقة. ويجب اتخاذ كل التدابير الواجبة لكفالة عدم حدوث ذلك. وتعتقد المقررة الخاصة أن تمديد ولاية إدارة الأمم المتحدة الانتقالية سيكون تدبيراً من تدابير بناء الثقة لتحقيق هذه الغاية.

٩٣ - والقيادة الحكيمة البناءة من جانب الجميع هي وحدها التي يمكن أن تحقق الانتهاء من الفترة الانتقالية للمنطقة على نحو يدعو للرضاء. وسيكون احترام حقوق الإنسان أحد الأعمدة الرئيسية للتصالح السلمي. وهناك ضرورة قصوى لبناء الثقة خاصة في الفترة التي تعقب الإدارة الانتقالية مباشرة. ولذلك ينبغي للحكومة الكرواتية أن تنظر في السماح لمراقبي حقوق الإنسان الدوليين بالبقاء في المنطقة مؤقتا للمساعدة على بناء علاقات ايجابية بين السكان والسلطات.

رابعاً - جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

٩٤ - بعد توقيع اتفاق دايتون في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ اتخذت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية خطوات هامة لتحسين علاقاتها بالمجتمع الدولي بما في ذلك البلدان الأخرى التي كانت تشكل يوغوسلافيا السابقة. وأقيمت علاقات دبلوماسية كاملة في آب/أغسطس ١٩٩٦ مع كرواتيا وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ مع البوسنة والهرسك. وينص الاتفاق بشأن تطبيع العلاقات بين جمهورية كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الموقّع في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ على الحل السلمي للمنازعات والالتزام بالامتناع عن التهديد باستخدام القوة أو استخدامها. وتفرض أحكام حقوق الإنسان على البلدين حل قضية الأشخاص المفقودين دون تأخير وتهيئة الظروف لتحقيق العودة الحرة والآمنة للاجئين والمشردين الى مساكنهم أو الأماكن التي يختارونها بحرية.

٩٥ - وفي ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ اتفق رئيسا صربيا والبوسنة والهرسك أيضاً على الامتناع عن الأعمال السياسية والقانونية التي لا تؤدي الى السلم والتعاون. وترحب المقررة الخاصة بهذه الاتفاقات رغم أنه يتعين مرور الوقت قبل معرفة إن كان تنفيذ هذه الاتفاقات سيكون ناجحاً.

٩٦ - وبعد انتخابات ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ في البوسنة والهرسك رفع مجلس الأمن العقوبات المفروضة على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ولكن لن يتم التغلب على الصعوبات الاقتصادية الهائلة التي يواجهها البلد حالياً ما دام غير قادر على الانضمام مرة أخرى الى المؤسسات المالية الدولية، وهو الأمر الذي لم ينص عليه قرار مجلس الأمن.

٩٧ - وتشعر المقررة الخاصة بالامتنان للدعم الذي تلقته من الحكومة خلال الزيارات الخمس التي اضطلعت بها الى البلد منذ تقديمها تقريرها الأخير. وبالإضافة الى الاجتماع مع كبار موظفي الحكومة في بلغراد تمكنت المقررة الخاصة من الحصول على معلومات من مصادرها عن حالة حقوق الإنسان في كوسوفو والسنجق وفيفودينا وجمهورية الجبل الأسود. وحصلت على دعم في ممارسة ولايتها من موظفي مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان في بلغراد الذي افتتح في آذار/مارس ١٩٩٦. ويستطيع موظفو المكتب السفر بحرية في جميع أنحاء البلد.

٩٨ - وقد افتتحت المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة مكتباً في بلغراد في آب/أغسطس ١٩٩٦. ولكن تظل منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ممنوعة من رصد حالة حقوق الإنسان في البلد وخاصة في كوسوفو وهي منطقة ما زالت التقارير القادمة منها تدل على وقوع انتهاكات عديدة لحقوق الإنسان. ونظراً للتطورات السياسية الأخيرة تعتقد المقررة الخاصة أن الوقت قد حان لتعزيز آليات حماية حقوق الإنسان. وتتطرق المناقشة الواردة أدناه الى عدد من التدابير الهيكلية والتشريعية التي تعتقد المقررة الخاصة أنه ينبغي اتخاذها. وبالإضافة الى ذلك ينبغي قراءة هذا التقرير بالاقتران بالتقرير الخاص من المقررة الخاصة عن حالة الأقليات في يوغوسلافيا السابقة الذي يركز على حالات كوسوفو والسنجق وفولفودينا.

ألف - الضمانات القانونية لحماية حقوق الإنسان

٩٩ - إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية طرف في كل صكوك حقوق الإنسان الدولية الكبرى، بما فيها العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولكن الحكومة وقعت فقط، ولم تصدق، على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الذي يعطي الأفراد الحق في اللجوء الى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في صدد الانتهاكات المزعومة للعهد. وعندما قابلت المقررة الخاصة الوزير الاتحادي المسؤول عن حقوق الإنسان ووزير الخارجية الصربي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٦ حثت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية على النظر في الانضمام الى أطراف البروتوكول الاختياري.

١٠٠ - ويتضمن دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لعام ١٩٩٢ ودستور صربيا لعام ١٩٩٠ ودستور الجبل الأسود لعام ١٩٩٢ أحكاما هامة في صدد حقوق الإنسان وكثير منها يفي بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الى أطرافها. ولكن بسبب اعتماد الدساتير الثلاثة في أوقات مختلفة توجد فروق كبيرة في أحكام حقوق الإنسان في كل منها. وبالإضافة الى ذلك فإن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان لا يستطيعون استخدام بعض الأحكام الرئيسية لحقوق الإنسان التي يحميها الدستور. ولا يزال يتعين على الحكومة أن تستكمل عملية استعراض القوانين الجنائية والاجرائية الجارية لكفالة امتثالها للمعايير المنصوص عليها في دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية ومعايير حقوق الإنسان الدولية.

باء - أمن الأشخاص

١٠١ - يوفر الدستور الفيدرالي ضمانات هامة للأشخاص في الاحتجاز. ولا يمكن احتجاز الأشخاص المُشتبه في ارتكابهم أفعالا إجرامية إلا بأمر من محكمة مختصة عندما يستلزم سير الإجراءات الجنائية ذلك

(المادة ٢٤). ولكن هذه المعايير لا تنطبق من الناحية العملية: فقانون الإجراءات الجنائية (المادة ١٩٦) يسمح باحتجاز الأشخاص المُشتبه في ارتكابهم الأفعال الإجرامية حتى ٧٢ ساعة دون أمر من قاض ودون الوصول الى محام رغم اشتراط إبلاغ المدعي العام فوراً بقرارات الاحتجاز. والمثول أمام القاضي مطلوب بعد ٧٢ ساعة من اتخاذ قرار باستمرار الاحتجاز. ورغم أن الشرطة تمتثل عموماً فيما يبدو لأحكام القانون إلا أن الإجراءات نفسها قد تنتهك المطلب الدستوري الذي يقضي بالإشراف القضائي وتقل عن المعيار المحدد في المادة ٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تتطلب مثول الأشخاص المقبوض عليهم أمام القاضي "سريعاً".

١٠٢ - وتعتقد المقررة الخاصة أنه ينبغي النظر في إدخال تعديلات ملائمة في قانون الإجراءات الجنائية بكفالة الوفاء بالمعايير المنصوص عليها في الدستور الفيدرالي والقانون الدولي. وتتيح الأحكام الحالية امكانية حدوث القبض التعسفي. وبالاضافة الى ذلك فإن التعذيب وسوء المعاملة يحدثان كثيراً عند احتجاز الأشخاص في مركز الشرطة دون إشراف قضائي ودون امكانية الوصول الى محام. ويستمر ورود التقارير الى المقررة الخاصة من جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية عن سوء المعاملة والتعذيب على يد الشرطة أثناء فترات الاحتجاز الأولية لمدة ٧٢ ساعة.

١٠٣ - ويرد معظم هذه الادعاءات من كوسوفو. ولكن المقررة الخاصة تلقت أيضاً تقارير من محامين في القضايا الجنائية تفيد بأن سوء معاملة المشتبه فيهم الذين يحتجزهم البوليس أمر شائع في كل أنحاء جمهورية يوغوسلافيا المتحدة. وفي آذار/مارس ١٩٩٦ ورد تقرير يقول بأن السيد دوري سوديبا قفز من نافذة مركز الشرطة في نوفي ساد، ونُقل الى المستشفى حيث مات بعد اسبوعين. وهناك دلائل على أنه تعرض للضرب أثناء الاحتجاز. ونادراً ما يُدان المسؤولون عن سوء المعاملة أو التعذيب: فرغم أن القانون يمكّن ضحايا هذه الممارسات من تقديم شكاوى جنائية إلا أن المنظمات غير الحكومية تقول إن ذلك الأمر يصعب تنفيذه.

جيم - الحق في الحياة

١٠٤ - يعلن الدستور الفيدرالي حرمة الحياة الإنسانية ويمنع عقوبة الإعدام لأي فعل إجرامي ممنوع في التشريع الفيدرالي (المادة ٢١). وبالتالي فإن مرتكبي أكثر الجرائم خطورة حسب تعريف القانون اليوغوسلافي (في الفصل السادس عشر من قانون العقوبات الفيدرالي)، أي الجرائم ضد البشرية والقانون الدولي بما فيها جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، لا يمكن الحكم عليهم بالإعدام. ولكن الشخص المُدان بارتكاب جريمة القتل يمكن أن يُحكم عليه بالإعدام: فدستور جمهورية الجبل الأسود (المادة ٢١) ودستور جمهورية صربيا (المادة ١٤) يسمحان بعقوبة الإعدام كرد استثنائي على بعض الأفعال الإجرامية الخطيرة. وتعتقد المقررة الخاصة أن هذا الاختلاف ينبغي تسويته وأن المعيار الأعلى لحماية الحق في الحياة المنصوص عليه في الدستور الفيدرالي ينبغي تطبيقه بقدر متساو في كل من الجمهوريتين.

دال - حرية التعبير ووسائط الإعلام

١٠٥ - تظل وسائط الإعلام الإلكترونية أكثر القنوات قوة وتأثيراً الى حد بعيد التي يمكن من خلالها ممارسة الحق في حرية التعبير في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وتوزيع الصحف محدود خارج المدن

الكبرى ويرجع ذلك أساساً الى ارتفاع ثمنها. فصحيفة "بوليتيكا" المؤيدة للحكومة تكلف دينارين بينما تكلف صحيفة نازا بوربا المستقلة ثلاثة دنانير. ولا يستطيع كثيرون شراء هذه المطبوعات في بيئة اقتصادية لا يزيد فيها متوسط الأجر، وفقاً لآخر الاحصاءات الرسمية، عن ٨٠٠ دينار شهرياً إلا قليلاً. ولذلك يعتمد معظم الناس على التلفزيون للحصول على المعلومات. وهناك محطة تليفزيونية واحدة فقط تذيع الأخبار يومياً على نطاق البلد: وهي هيئة إذاعة وتلفزيون صربيا التي تديرها الدولة. وهي تذيع على ثلاث قنوات وتذاع الأخبار الرئيسية على القناة ١.

١٠٦ - ومع اقتراب الانتخابات الاتحادية المقرر عقدها في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ كرست إذاعة وتلفزيون صربيا معظم تغطيتها السياسية للحكومة وسياساتها. وقامت وكالة أنباء "بيتا" ببحث مستقل في الاسبوع من ٨ الى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وأظهر هذا البحث أن إذاعة وتلفزيون صربيا بثت ٣٠ برنامجاً تقدم الحكومة والحزب الحاكم في صورة إيجابية ولم يتضمن أحدها تقييماً أو رأياً سلبياً. وفي نشرات الأخبار الرئيسية تتلقى أنشطة حزب صربيا الاشتراكي الحاكم وشريكه في الائتلاف، "اليسار اليوغوسلافي المتحد" تغطية متوسطها ٤٣ دقيقة في حين تتلقى الأحزاب السياسية الأخرى ثلاث دقائق.

١٠٧ - وفي ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٦ تم التوصل الى اتفاق مع عدة أحزاب معارضة صغيرة تهدف الى كفالة تمثيل متساو للأحزاب السياسية في الانتخابات. وينص الاتفاق في جملة أمور على تخصيص ما بين ١,٥ الى ٢ دقيقة في نهاية نشرة الأخبار التلفزيونية الرئيسية على إذاعة وتلفزيون صربيا لعدد من أحزاب المعارضة واحدا تلو الآخر لعرض برامجها. وتبيَّن من مسح مستقل أن جميع الأحزاب السياسية عوملت معاملة متساوية في هذه البرامج ولكن الأحزاب التي تشكل ائتلاف المعارضة المسمى "زايندو" (معاً) رفضت التوقيع على الاتفاق واحتجت بأنه لا يكفي بالمرة لعرض برنامجها السياسي بطريقة لها معنى.

١٠٨ - وتعمل ثلاث محطات كبرى أخرى من بلغراد: محطة تلفزيون "بوليتيكا" ومحطة تلفزيون "بي كي" و"تلفزيون استوديو باء". وهذه المحطات الثلاث لا تغطي سوى منطقة محدودة، والمحطة الوحيدة التي يعتبر كثير من الناس أنها قدمت تغطية اخبارية مستقلة، وهي "تلفزيون ستوديو باء"، فقدت استقلالها في شباط/فبراير ١٩٩٦. وخصصت الحكومة ذبذبات إذاعية لعدد متزايد من محطات الإذاعة في جميع أنحاء البلد، بما فيها ثلاث محطات مستقلة، ولكنها جميعاً تغطي نطاقاً محدوداً فقط وعموماً تقدم برامج ترفيهية وليست إخبارية. ولا يزال طلب "إذاعة ٩٢" المستقلة الحصول على ذبذبة إذاعية معلقا ولا تزال الإذاعة تعمل على أساس تصريح مؤقت لمدة ١٥ يوما منح لها في عام ١٩٨٩.

١٠٩ - وهناك عدة صحف ودوريات مستقلة في جمهورية يوغوسلافيا المتحدة. ولم تتلق المقررة الخاصة أية أنباء عن الرقابة ولكن يتعين على الصحف المستقلة أن تصدر في ظروف أكثر صعوبة بالقياس إلى المطبوعات التي تؤيد الحكومة. ومصنع الورق الوحيد في صربيا، وهو مصنع متروز القائم في سريمسكا متروفيتسا، يخصص فيما يُقال ورق الجرائد على أساس الأولوية في القائمة التي تضعها الحكومة مما يرغم الصحف المستقلة مثل نازا بوربا على شراء الورق بتكلفة عالية ويضطرها لزيادة سعر بيعها. ويُقال إن "بيتاً"، وهي وكالة أنباء صغيرة في بلغراد، لا تستطيع الحصول على البيانات الصحفية الصادرة عن المؤسسات الرسمية وأخبرت موظفة صحفية في رئاسة الجمهورية الاتحادية الوكالة بأنها "لا تتعامل إلا مع الوسائط الرسمية".

١١٠ - وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ حُكم على زعيم الحزب الديمقراطي المعارض السيد زوران دجينيجيتش بالسجن لأربعة أشهر وأوقف تنفيذ الحكم لسنتين بتهمة "إهانة سمعة جمهورية صربيا" وتعريض رئيس الوزراء "للسخرية". وقد ادعى السيد دجينيجيتش أن رئيس الوزراء قد حصل على مكاسب كثيرة لنفسه والمؤسسة التي يشترك في ملكيتها من خلال معاملات تجارية غير سليمة. وادعى في دفاعه أن مقاله كان نتيجة أنشطة سياسية وأن عنده "أسباب معقولة" تجعله يعتقد أن ما قاله كان صحيحاً. ورغم أن الإدانة بموجب المادة ٩٨ من قانون العقوبات في صربيا تبدو وكأنها تندرج تحت أحكام القانون في جمهورية يوغوسلافيا المتحدة إلا أنها تدل على الأخطار التي تتعرض لها حرية التعبير بسبب حكم قانوني يتم تعريفه بصورة واسعة ويمكن استخدامه لتقييد النقد المشروع لموظفي الحكومة.

١١١ - وحددت المقررة الخاصة أيضاً بعض مجالات القلق في صدد حالة وسائط الإعلام في الجبل الأسود. إذ يبدو أن الرقابة الصارمة ما زالت قائمة على معظم المنافذ الاعلامية الهامة في الجمهورية. ويُقال إن الصحيفة اليومية الوحيدة التي تغطي البلد، وهي "بوبييدا"، تقوم أساساً بنشر ودعم آراء الحزب الاشتراكي الحاكم. وتنحصر الصحافة المستقلة أساساً في مجلتين إخباريتين اسبوعيتين هما "مونيتور" و"أنفوست ستاندرد" اللتين تظهران في بودغوريتسا ونكسيكتش على التوالي. وبالاضافة الى ثلاث محطات تلفزيونية قومية تملكها الدولة ومحطتي إذاعة توجد محطات إذاعية عامة تذيع في معظم المدن. وتعمل محطات التلفزيون والإذاعة الخاصة مثل "راديو أنتينا إم" و"تلفزيون إلماغ" في بودغوريتسا على أساس محلي وهكذا لا تصل إلا الى عدد محدود من المستمعين والمشاهدين. ويُقال إن أحزاب المعارضة تعاني من صعاب جسيمة في الوصول الى وسائط الإعلام التي تسيطر عليها الدولة وخاصة في الفترات بين الانتخابات.

هاء - حالة اللاجئين

١١٢ - في حزيران/يونيه ١٩٩٦ قامت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومفوضية اللاجئين في صربيا ومفوضية المشردين في الجبل الأسود بإجراء احصاء للأشخاص الذين هربوا الى جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية نتيجة الحرب. وتوضح النتائج الأولية أن ١٦٦ ٦٤٦ شخصاً ممن تأثروا بالحرب حصلوا على اللجوء في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية منهم ٢٧٥ ٥٦٦ شخصاً يعترف بهم بصفة لاجئين. ومن هؤلاء اللاجئين يوجد ٩٣٧ ٥٣٧ في صربيا و٨٣٨ ٢٨ في الجبل الأسود. وقد جاء معظمهم - ٦٦٧ ١٩٠ - من كرواتيا في حين جاء ٩٤٧ ٢٣٢ من البوسنة والهرسك (والغالبية الكبرى من الاتحاد). وقالت أغلبية اللاجئين (٣٨٦ ٤٩٦ شخصاً) إنهم صرب في حين قال الآخرون إنهم إما يوغوسلاف أو مسلمون أو كروات. وأعرب حوالي ٩ في المائة فقط من اللاجئين عن رغبتهم في إعادة التوطين وأعرب أكثر من النصف عن رغبتهم في الاستقرار في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

١١٣ - والمهمة الشاقة التي تتمثل في إعاشة هذا العدد الكبير من اللاجئين تقع على عاتق الحكومة وكذلك مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية الأخرى وعلى الأقارب الذين يعيشون بالفعل في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. ويخضع منح مركز اللاجئ للأشخاص من جمهورية يوغوسلافيا السابقة لكل من التشريع والسياسة العامة. وتقول مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والمنظمات غير الحكومية أن الجبل الأسود تواصل اعتناق سياسة "الباب المفتوح" نحو اللاجئين. ولكن يُقال إن نهج جمهورية صربيا أكثر تقييداً. ويبدو أن معايير الاستبعاد تشمل الأصل القومي. وقيل للمقررة

الخاصة إنه طوال فترة استمرت حتى أواخر ١٩٩٥ كان غير الصرب الذين يسعون للحصول على اللجوء يمنعون من دخول صربيا ولا يمكنهم دخول البلد إلا بأوراق مزيفة أو بمساعدة خاصة. والى جانب ذلك فإن التشريعات الخاصة باللجوء في صربيا والجبل الأسود معاً تُخضع اللاجئين المسجلين لواجب الخدمة العسكرية وهو انتهاك واضح للقانون الدولي.

١١٤ - ولكن كثيراً من اللاجئين لم يسجلوا أنفسهم عند الوصول. وعلى سبيل المثال لم يقم عدد من الرجال الصرب الذين جاءوا من البوسنة والهرسك بتسجيل أنفسهم بسبب خوفهم من التجنيد الإجباري. ولم تتح فرص التسجيل الرسمي لغير لاجئين آخرين، بمن فيهم كثيرون ممن جاءوا من كرواتيا بعد العمليات العسكرية التي قامت بها الحكومة في ربيع وصيف ١٩٩٥. وهكذا لم يستطيعوا الحصول على المساعدة المادية وغيرها من التسهيلات الإدارية من الحكومة. ولا يزالون هم وغيرهم من اللاجئين يعيشون في حالة من الشك في صدد مستقبلهم حتى يتم اعتماد قانون جديد بشأن الجنسية.

واو - قانون الجنسية

١١٥ - ترحب المقررة الخاصة بإعلان قانون يوغوسلافي جديد بشأن الجنسية في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٦. وسوف يدخل حيز التنفيذ في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧. ووفقاً لهذا القانون فإن كل الأشخاص الذين كانوا مواطنين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة وفي جمهوريتي صربيا أو الجبل الأسود في تاريخ انشاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وهو ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢، سوف يحصلون على الجنسية بموجب القانون (المادة ٤٦) بغض النظر عن محل إقامتهم. أما هؤلاء الذين كانوا حاصلين على جنسية جمهورية أخرى من جمهوريات يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة فإنه يمكن منحهم الجنسية بناء على سلطة تقديرية لوزارة الداخلية الاتحادية شريطة أن تكون لديهم إقامة دائمة في أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢ ولم تكن لديهم جنسية أجنبية (أو إذا كانوا من الأفراد العسكريين).

١١٦ - وتُخوَّل وزارات الداخلية في الاتحاد وفي الجمهوريتين سلطة مشتركة لمنح الجنسية للاجئين من يوغوسلافيا السابقة الموجودين حالياً في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، ويتم تقييم الطلبات "مع مراعاة مصالح الأمن والدفاع والوضع الدولي ليوغوسلافيا" (المادة ٤٨). وهذه المادة ذات أهمية حاسمة في صدد ٠٠٠ ٣٤٠ لاجئ في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية أعلنوا أنهم يرغبون في البقاء في البلد. ولكن أحكام القانون وضعت بعبارات مطاطة وتعطي صلاحيات تقديرية واسعة للسلطات. وسوف يعتمد كل شيء على الطريقة التي يتم بها تنفيذ القانون.

زاي - حالة الأقليات

١١٧ - تلقت المقررة الخاصة في الأشهر الأخيرة عديداً من التقارير في صدد مشاكل ذات أهمية خاصة للأقليات التي تعيش في جمهورية يوغوسلافيا المتحدة. وقامت بجمع قدر كبير من المعلومات الشخصية أثناء البعثات التي قامت بها الى مقاطعتي كوسوفو وفويفودينا ومنطقة السنجق (حيراسكا). وهي تركز على هذه المسائل في تقرير منفصل يتطرّق الى حالة الأقليات عموماً في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية

وكرواتيا. ولكن المقررة الخاصة تود دون أن تشير الى بعض أعجل اهتماماتها في صدد الحالة في كوسوفو والسنجق.

١- كوسوفو

١١٨ - في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ وقع رئيس صربيا السيد سلوبودان ميلوسيفيتش والدكتور ابراهيم روغوفا رئيس حزب "العمل الديموقراطي في كوسوفو" (LDK) اتفاقاً يهدف الى تطبيع الحالة التعليمية في كوسوفو وإعادة التلاميذ من أصل ألباني الى مرافق التعليم الرسمية. ومما يُذكر أنه منذ ١٩٩١ كان التلاميذ من أصل ألباني يحضرون فصولاً فيما يسمى المدارس "الموازية"، وهي تعمل دون موافقة السلطات التعليمية الصربية. ويقدَّر أن حوالي ٣٠٠ شاب ألباني يدرسون الآن في المراحل الابتدائية والثانوية في هذه المدارس. وهناك ٠٠٠ ٦ شخص آخر يسجلون في جامعة ألبانية "موازية" في بريستينا. ومن المقرر أن تقوم لجنة مشتركة بوضع الاتفاق الأخير موضع التنفيذ وتشمل هذه اللجنة ممثلين للطرفين، وتجري الاستعدادات حالياً لإنشاء اللجنة من جانب الطرفين. وعلينا أن ننتظر لنرى إن كان التنفيذ الفعلي للاتفاق سيُحرز تقدماً. ويبدو أن غالبية السكان الإثنيين الألبان قد قبلوا نهج هذا الاتفاق لكن الوقت قصير وسيتطلب الأمر إحراز نتائج إيجابية في القريب العاجل جداً

١١٩ - ولا تزال المقررة الخاصة تتلقى ادعاءات بوقوع تجاوزات خطيرة لحقوق الإنسان تعزى الى سلطات الشرطة الصربية في كوسوفو. وهذه التقارير تشمل عديداً من حالات إلقاء القبض التعسفي على الأشخاص وسوء المعاملة والتعذيب. وهي تشعر بالقلق بوجه خاص من التقارير الأخيرة التي جاء فيها أن المدرسين الألبان أسيئت معاملتهم وألقت الشرطة القبض عليهم أمام تلاميذهم في بعض الحالات.

١٢٠ - والرعاية الصحية في المنطقة مصدر قلق كبير أيضاً للمقررة الخاصة. فكثير من السكان المحليين يشكون في العاملين الطبيين من الجنسية الصربية ويتجنبون العلاج على أيديهم مما يعرِّض حياة الأطفال لخطر خاص. وقد اتُخذت خطوة إيجابية لتسوية هذه الحالة مؤخراً بحملة ناجحة للتطعيم ضد شلل الأطفال قامت بها الحكومة بالتعاون مع منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة والفرع المحلي للمنظمة غير الحكومية "الأم تريزا".

١٢١ - وكما يحدث في أماكن أخرى من يوغوسلافيا السابقة توجد في كوسوفو ظاهرة "حالات الطوارئ غير المسموعة". فعلى سبيل المثال زارت المقررة الخاصة في بريستينا أطفالاً مهجورين تركتهم أمهاتهم ببساطة في المستشفى وكان ذلك في كثير من الأحيان بسبب ضغط من الأسرة. ولسوء الحظ فإن مراكز الأطفال المهجورين في المنطقة لا تستطيع أن توفر لهم الحماية والرعاية التي يستحقونها.

٢- السنجق

١٢٢ - إن حالة الأمن في منطقة السنجق تبدو وكأنها قد تحسَّنت كثيراً في السنة الماضية. ولكن لا تزال هناك بعض المشاكل التي يتعين معالجتها والناشئة أساساً عن التجاوزات الماضية. ففي عام ١٩٩٢-١٩٩٣ عانى السكان المسلمون في منطقة السنجق من تكرار جولات المضايقات والهجمات العنيفة التي يُزعم أن الوحدات شبه العكسرية الصربية البوسنية قامت بها. وجاء في التقارير أن الجيش اليوغوسلافي والشرطة

اليوغوسلافية كثيراً ما أخفقا في وقف هذا العنف بل واشتركا في بعض الحالات في الهجمات. ونتيجة لهذا العنف اضطر حوالي ٠٠٠ ٤ - ٠٠٠ ٥ شخص لمغادرة قراهم في مناطق الحدود حول سيفيرين وبوكوفيتسا في ١٩٩٢-١٩٩٣. ويعيش حوالي ٥٠٠ من هؤلاء المشردين في مدن بريبوي (صربيا) وبليفليا (الجبل الأسود) في ظروف صعبة للغاية. وبسبب مصادر القلق الخطيرة من ناحية الأمن لم يتمكن هؤلاء الأشخاص حتى الآن من العودة الى قراهم. وقد علمت المقررة الخاصة أن حكومة الجبل الأسود تعد حالياً برنامجاً لعودة ٤٦ قروياً في بلييفليا. وطلب المشردون في بريبوي مراراً ضمانات أمنية من السلطات الصربية لزيارة مساكنهم في منطقة سيفيرين ولكن هذه الطلبات ظلت فيما يبدو دون رد.

١٢٣ - وفي ١٩٩٢-١٩٩٣ جرت سلسلة اختطافات للمسلمين السنجق في مواقف قريبة من بريبوي. ففي ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ أخذ ١٧ شخصاً من قرية سيفيرين من أحد الحافلات في ميوسي على مسافة قصيرة من الطريق المؤدي الى جمهورية صربيسكا. واختُطف ١١ شخصاً غيرهم في بوكوفيتسا يوم ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣. وفي ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٣ أُخذ ١٧ شخصاً من قطار في محطة سكك حديد في ستريبسي. وقالت الحكومة إن شبه العسكريين من صرب البوسنة مسؤولون عن معظم هذه الاختفاءات. ولم تؤد التحقيقات الرسمية في هذه الحوادث الى أي نتائج ولم تُنشر أي تقارير عن هذه التحريات.

١٢٤ - وبعد قيام المقررة الخاصة ببعثتها الى السنجق في أيار/مايو ١٩٩٦ كتبت الى وزير الداخلية في صربيا طالبة منه معلومات عن الوضع الحالي للتحقيقات في هذه الاختطافات. وفي ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٦ رد أمين لجنة المسائل الانسانية والأشخاص المختفين في الحكومة الفيدرالية السيد مكسيم كوراتس على رسالتها مدعياً أن اللجنة لا علم لها بهذه الحوادث. وأعقب ذلك خطاب من وزير العدالة الى المقررة الخاصة في تموز/يوليه ١٩٩٦ جاء فيه أن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لا تملك سلطة التحقيق في الحوادث حيث أنه من الواضح أنها حدثت في أراضي جمهورية صربيسكا في البوسنة والهرسك. وأثارت المقررة الخاصة هذه المسألة مع الرئيس ميليسوفيتش الذي وعد بالاهتمام بالمشكلة شخصياً. واقترحت المقررة الخاصة حلاً ممكناً وهو إنشاء لجنة خبراء دولية لمساعدة السلطات اليوغوسلافية.

حاء - المنظمات غير الحكومية وسبُل الانتصاف

١٢٥ - تقدِّر المقررة الخاصة المساعدة التي تلقتها من عدد من المنظمات غير الحكومية في كل أنحاء جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بما فيها كوسوفو والسنجق وفويفودينا. وتواصل المنظمات القائمة في بلغراد إصدار تقارير موثقة توثيقاً دقيقاً وجديرة بالقبول عن انتهاكات حقوق الإنسان. ويتزايد أيضاً تقديمها للتدريب في ميدان حقوق الإنسان وتقديم بعض الاستشارة القانونية لهؤلاء الساعين الى إعمال حقوقهم المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. ويقوم المحامون المرتبطون بهذه المنظمات غير الحكومية بإعلام اللاجئين بوضعهم ومساعدة أقارب "المختفين" وكذلك أعضاء مجموعات الأقليات والاتحادات العمالية. وعموماً فإن المنظمات غير الحكومية لها حرية الحركة رغم أنه يحدث أحياناً أن تستدعي الشرطة أشخاصاً يعملون في هذه المنظمات لما يسمى "محادثات اعلامية"، وهي ممارسة لا يبدو أن لها سنداً قانونياً. وأبلغت إحدى المنظمات أن الحكومة بدأت تستجيب لحالات فردية قليلة لكن كل المنظمات تشكو من أن التقارير التفصيلية التي تصدر عنها وتُرسل الى موظفين حكوميين عديدين بتوصيات محددة لا تلقى رداً في كل الحالات تقريباً. وأكثر ما يمكن أن يحدث أن تتلقى المنظمة إشعاراً باستلام تقريرها ولكن دون رد يمس المضمون في كل الحالات تقريباً.

١٢٦ - وتعتقد المقررة الخاصة أن هذه المشاكل تزداد أهمية بسبب الافتقار الى الآليات الرسمية المستقلة لمعالجة شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان معالجة فورية وفعالة دون الحاجة الى اللجوء الى المحاكم. وتعتقد المقررة الخاصة أن إنشاء مؤسسة من نوع مؤسسة أمين المظالم في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية يمكن أن يعزز بقدر كبير حماية حقوق الإنسان.

طاء - الاستنتاجات والتوصيات

١٢٧ - إذا كانت حالة حقوق الإنسان في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية قد تحسنت في بعض المجالات إلا أن المقررة الخاصة تشعر بالانزعاج من استمرار التقارير عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان. ولن تنجح الخطوات الهامة التي اتُخذت الآن لإعادة السلم والأمن في يوغوسلافيا السابقة ما دامت حقوق الإنسان دون ضمان فعال.

١٢٨ - وينبغي أن تعزز الحكومة الضمانات القانونية لحماية حقوق الإنسان بما في ذلك النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١٢٩ - وينبغي أن تنشئ الحكومة آلية مستقلة فعالة من نوع أمين مظالم مختص يكون على مستوى اخلاقي مرتفع لمعالجة شكاوى انتهاكات حقوق الإنسان بسرعة ودون تحيز.

١٣٠ - وينبغي أن تستكمل الحكومة بأسرع ما يمكن عملية الاستعراض القانوني لكفالة امتثال كل قوانينها لمعايير حقوق الإنسان المحددة في دستور جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وتعتقد المقررة الخاصة أن الافتقار في الوقت الحاضر الى التناسق وما ينجم عن ذلك من شكوك قانونية أمور ينبغي حلها لمنع القرارات التعسفية ولكفالة امتثال القوانين تماماً للمعايير الدستورية والدولية.

١٣١ - وينبغي على الأخص تعديل الأحكام التي تسمح باحتجاز المشتبه فيهم لفترة ٧٢ ساعة في مركز الشرطة دون إشراف قضائي لكي تتمشى مع الحدود الأضيق المحددة في المعايير الدولية وخاصة العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وينبغي إعادة النظر في الأحكام الواردة في قانون العقوبات في صربيا والذي يعاقب على "السخرية علناً" لكفالة تمشي هذه الأحكام تماماً مع الحق في حرية التعبير المضمون في ذلك العهد.

١٣٢ - وفي الاستعدادات لانتخابات تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ ينبغي أن تهيئ الحكومة ظروفا حقيقية من الحرية والنزاهة. وعلى الأخص ينبغي أن تكفل قيام وسائط الإعلام الالكترونية التي تسيطر عليها الدولة بتغطية متوازنة ومنصفة للحزب الحاكم وائتلاف المعارضة على السواء.

١٣٣ - وتتطلب الاتفاقية المتصلة بمركز اللاجئين من يوغوسلافيا الاتحادية أن تيسر بقدر ما تستطيع استيعاب اللاجئين ومنحهم الجنسية. ونظراً للشكوك وضعف المركز الذي يواجهه اللاجئون الذين ينتظرون تنظيم مركزهم فإن المقررة الخاصة توصي بالقيام في وقت قريب وبصورة فعالة بتنفيذ قانون الجنسية اليوغوسلافي. وهي تحث وزارات الداخلية على ممارسة السلطات التقديرية الواسعة المنصوص عليها في

القانون بأكبر قدر من السخاء في صدد جميع مواطني يوغوسلافيا السابقة وخاصة اللاجئين الذين يعيشون الآن في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية والذين يرغبون في الحصول على جنسيتها.

١٣٤ - وينبغي أن تتخذ الحكومة خطوات فعالة لوقف إساءات الشرطة في كوسوفو حيث لا تزال هذه الاساءات واسعة النطاق كما تقول التقارير.

١٣٥ - وينبغي أن تسمح الحكومة للمنظمات الدولية والاقليمية التي تقوم برصد حقوق الإنسان بإنشاء مكاتب لها في كوسوفو وهو مكان يسبب قلقاً محدداً للمقررة الخاصة.

١٣٦ - ومن أسباب القلق الجدي الافتقار الى أي تقدم في التحقيقات في الاختطافات التي جرت في ١٩٩٢-١٩٩٣ في السنجق. وينبغي أن تجدد حكومتا صربيا والجبل الأسود جهودهما لتوضيح مصير وأماكن وجود هؤلاء الأشخاص وأن تنشرا تقارير التحقيقات الجارية وأن تقدما المسؤولين عنها الى العدالة.

١٣٧ - وترحب المقررة الخاصة بجهود حكومة الجبل الأسود تيسير عودة المشردين من بوكوفيتسا. وينبغي أن توفر حكومة صربيا مساعدة كافية للأسر المشردة في بليبوي وتمكنها من العودة الى مساكنها.

خامساً - الاستنتاجات والتوصيات العامة

١٣٨ - إن حالات حقوق الإنسان في البلدان التي تشملها ولاية المقررة الخاصة تتصل فيما بينها اتصالاً وثيقاً. فعلى سبيل المثال تتسم سياسات كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية بأهمية أساسية للتطورات الحاصلة في البوسنة والهرسك وهو أمر اعترف به اتفاق دايتون اعترافاً صريحاً. وتعتقد المقررة الخاصة أن النظر في حالة حقوق الإنسان في اقليم ولايتها لا يزال يتطلب نهجاً عريضاً يشمل كل البلدان موضع المناقشة في هذا التقرير حيث لا يقوم بلد واحد من هذه البلدان باتباع سياساته بمعزل عن الآخرين.

١٣٩ - وكما لوحظ أعلاه حددت المقررة الخاصة الحاجة الحاسمة في جميع أجزاء يوغوسلافيا السابقة الى التثقيف في ميدان حقوق الإنسان. إذ يجب أن يتكون لدى الأجيال الشابة نهج في معالجة القيم الإنسانية يختلف عن النهج الذي شهده العالم في يوغوسلافيا السابقة خلال السنوات الخمس الأخيرة. ولذلك فإن أحد الأمور التي تتسم بإلحاح كبير هو إدراج التعليم في ميدان حقوق الإنسان في المناهج الدراسية لكل المدارس على ألا يكون ذلك مادة اختيارية بل ملزمة في النظام التعليمي لكل بلد من هذه البلدان.

١٤٠ - وتعلق المقررة الخاصة أهمية كبرى على المسائل المتصلة بحقوق الطفل. وهي تعتقد أنه من مسؤولية الحكومات والمنظمات الدولية أن تقوم بإعمالها تحقيقاً لمصالح الأطفال على أفضل وجه، وهو أمر يتسم بالأهمية الكبرى في السلم الدائم.

١٤١ - وبشأن القضية الهامة المتمثلة في حرية الصحافة وجدت المقررة الخاصة تشجيعاً من مناقشات اجتماع المائدة المستديرة الذي عقدته مؤخراً في البوسنة والهرسك في بنيالوكا وساراييفو مع العاملين

في الصحافة. وهي تأمل متابعة هذه الحوارات في المستقبل ومحاولة وضع استراتيجيات بالتعاون مع الصحفيين المحليين لكفالة المثل الديمقراطية في حرية التعبير عن الرأي.

١٤٢ - وتود المقررة الخاصة أن تكرر قلقها المحدد بشأن "حالات الطوارئ غير المسموعة" في البوسنة والهرسك بل وفي كل يوغوسلافيا السابقة. ففي خضم كل الاضطرابات السياسية في المنطقة يوجد أشخاص يعانون بصمت ولكنهم يعانون بعمق: وتستحق حقوق الإنسان الخاصة بهم الاهتمام مثلهم مثل أي شخص آخر. ويشمل هؤلاء كما جاء أعلاه بعض الأشخاص الذين قابلتهم المقررة الخاصة مؤخراً في الاقليم بمن فيهم الأشخاص المعوقون عقلياً في مؤسسة بالقرب من سراييفو والأشخاص الذين اهتموا برعايتهم طوال الحرب وضحايا الاغتصاب وأسرهم.

- - - - -